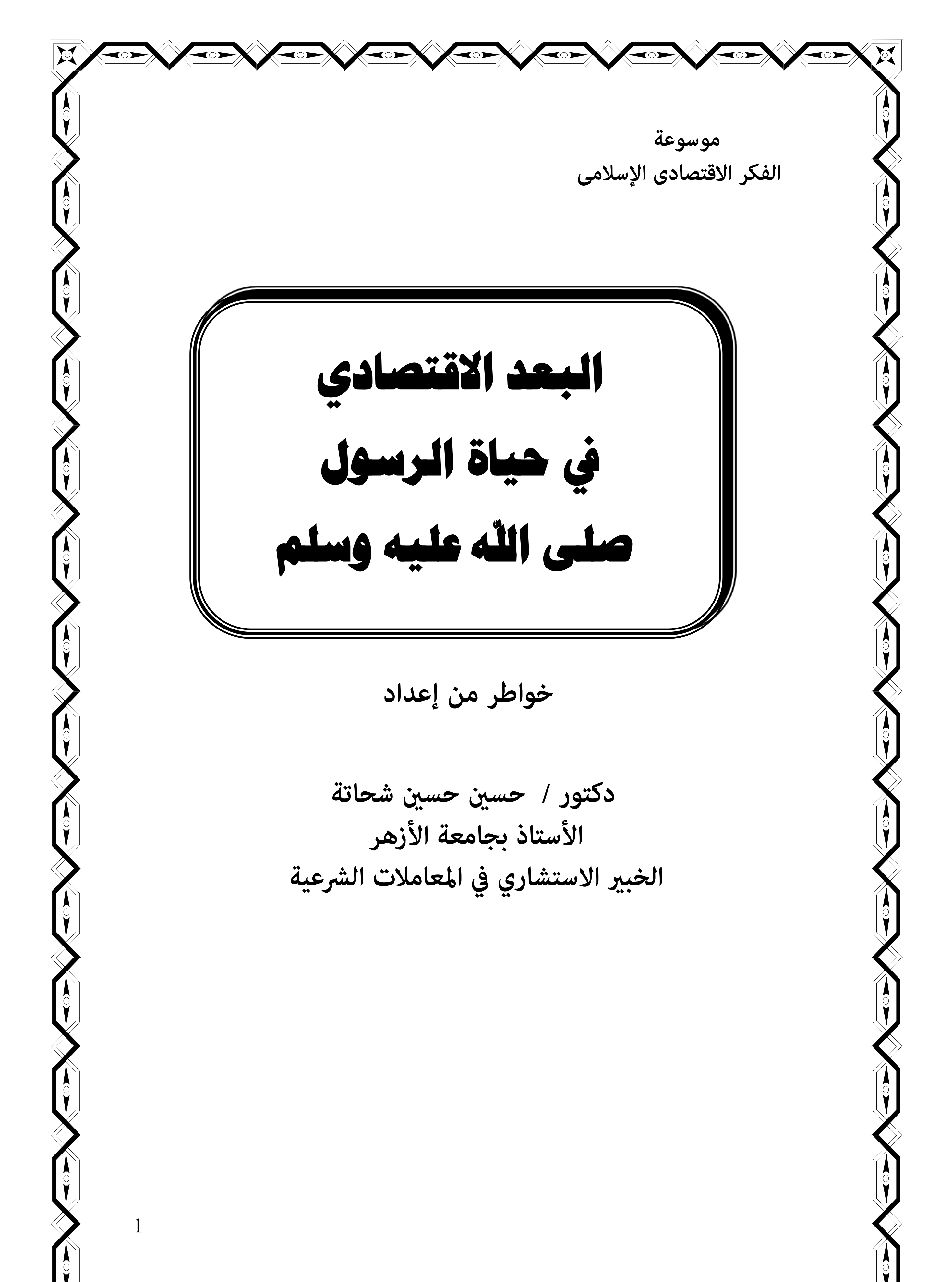


موسوعة
الفكر الاقتصادى الإسلامى

البعد الاقتصادي
في حياة الرسول
صلى اللّه عليه وسلم

خواطر من إعداد

دكتور / حسين حسين شحاتة
الأستاذ بجامعة الأزهر
الخبير الاستشاري في المعاملات الشرعية

بسم الله الرحمن الرحيم

آيات قرآنية وأحاديث نبوية وقدسية تتعلق بالاقتصاد

قال الله تبارك وتعالى :

φ ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً ﴾ **(سورة الأحزاب الآية 21)**

φ ﴿ وَمَاءاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ العِقَابِ ﴾ **(سورة الحشر الآية 7)**

φ ﴿ وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون﴾ **(سورة التوبة الآية 105)**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

φ **" تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبدا كتاب الله وسنتي "**

(رواه البخاري ومسلم)

φ **" الاقتصاد نصف المعيشة "** **(رواه أبو داود)**

الإهداء

- ❊ إلى دعاة الإسـلام الصـادقين المخلصـين الذين لبوا الدعاء، وحملوا اللواء للدعوة إلى تطبيق شريعة الإسلام في كافة نواحي الحياة.
- ❊ إلى أحباب رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم في زمان الذين آمنوا به واتبعوه ولم يروه، وقالوا: الرسول قدوتنا.
- ❊ إلى فقهاء وعلماء الاقتصـاد الإسـلامي الذين اسـتنبطوا من هدي الرسـول صـلى الله عليه وسلم الدستور الاقتصادي الإسلامي وبرنامجه العملي.
- ❊ إلى من طبقوا قواعد الاقتصـاد الإسـلامي في حياتهم موقنين بأن الإسـلام هو الحل لمشـاكلهم الاقتصادية.

إلى هؤلاء جميعاً

أهدي ثواب هذا العمل، داعياً الله عز وجل أن يجعل عملهم صـالحاً ولوجهه خالصـاً، ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم.

دكتور / حسين شحاتة

شكر ودعاء

لقد أمرنا الله سبحانه وتعالى أن نشكر من أجرى الله النعمة على أيديهم لخدمة الإسلام والمسلمين لتقديم العون للناس، فقد قال صلي الله عليه وسلم: " ... ومن صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه به فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه " (رواه أحمد).

واستشعاراً بهذا الحديث الكريم يطيب لي أن أقدم الشكر إلى كل من أسهم وعاون في إعداد هذا الكتاب، وكذلك إلى من قاموا بتشجيعي على المضي في هذا المجال وأخص بالذكر أساتذة وعلماء الاقتصاد الإسلامي ورجال الدعوة الإسلامية الذين كان لهم فضل توجيهي إلى الطريق السوي المستقيم.

وأنتهز هذه المناسبة الطيبة لأسجل استشعاري بالجميل نحو من علموني من فيض علمهم، وأخص بالذكر الأخ المرحوم الأستاذ/ يوسف كمال، والأستاذ الدكتور/ عبد الحميد الغزالي، والأخ الجليل الدكتور/ محمد عبد الحكيم زعير، كما أقدم الشكر لأبنائي التجاريين، وإلى رجال الأعمال الذين كان لهم الفضل في إسراء هذا الكتاب بمناقشاتهم واستفساراتهم وملاحظاتهم النافعة، وإلى كل من قدَّم لي معروفاً أو أسدى إليَّ جميلاً، وأسأل الله أن يجعل جهود هؤلاء وخدماتهم في ميزان حسناتهم يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً.

ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم، وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

دكتور / حسين حسين شحاتة
الأستاذ بجامعة الأزهر

تقديم عام

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علي سيدنا ومعلمنا وقدوتنا محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى آله وصحبه، وعلى من ساروا على نهجه إلى يوم الدين، وبعد، لقد أمرنا رسول الله صلي الله عليه وسلم أن نحب الله عز وجل إيمانا ويقينا واتباعا وذلك باتباعه، فقد ورد في القرآن الكريم: ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم ﴾ (آل عمران: 31)، وقال رسول الله صلي الله عليه وسلم: " تركتم فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي، كتاب الله وسنتي " (رواه البخاري).

واتباع الرسول صلي الله عليه وسلم يكون في جميع نواحي الحياة ومنها الاقتصادية، ويظن بعض الناس أن الإسلام دين عبادات فقط وليس له دخل بنواحي الحياة، وهذا فهم خاطئ، ومن يدعي ذلك إما جاهل بحقيقة الدين الإسلامي أو متجاهل يريد أن يشوه صورة هذا الدين العظيم، فالإسلام دين ودولة، ومصحف وسيف، وعقيدة وشريعة، وعبادات ومعاملات، وماديات وروحانيات. فيه سياسة وحكم، وإدارة واقتصاد، وتربية واجتماع، فهو منهج شامل لكل نواحي الحياة.

ولقد كانت حياة الرسول صلي الله عليه وسلم فيها أبعاد اقتصادية يجب الاقتداء بها، والأدلة على ذلك كثيرة، منها: الدليل العقلي الذي يقوم على تدبر: هل يمكن أن تكون هناك دولة إسلامية وحضارة إسلامية عالمية ونظم حكم وسياسة بدون أن يكون لذلك جوانب مالية وإدارية واقتصادية؟ ، أما الدليل من الكتاب، فقد ورد في القرآن الكريم العديد من الآيات التي تتعلق بالربا والزكاة والإجارة والرهن وإنفاق المال والشركات وكتابة الأموال والعقود ونحو ذلك، فهل تلغى أو تحذف هذه الآيات؟ وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿ ونزلنا عليك الكتاب تبياناًَََ لكل شئٍ وهدىً ورحمةً وبشرى للمسلمين ﴾ (النحل: 89)، أما الدليل من السنة، فقد تبين أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قد اهتم بالاقتصاد اهتمامه بالعبادات، والأدلة على ذلك كثيرة منها أنه بنفسه أنشأ سوقا للمسلمين في المدينة بعد بناء المسجد، كما كان يراقب الأسواق للاطمئنان من التزام التجار بالشريعة الإسلامية، كما وضع دستوراً للمعاملات التجارية ما زال حتى الآن مرجع الدساتير التجارية العالمية، ولقد التزم بهذا المنهج صحابته رضوان الله عليهم ونشروا الإسلام في كل مكان.

وكان التاجر المسلم: تاجراً وداعياً إلى الإسلام وفاتحاً لدول أصبحت إسلامية، وأصبح الآن للاقتصاد الإسلامي مدرسة عالمية، يدرس في معظم الجامعات الإسلامية وغير الإسلامية، ويقول علماء الاقتصاد الوضعي أن المستقبل للاقتصاد الإسلامي، كما أنه طُبق عملياً من خلال المؤسسات الاقتصادية في كثير من دول العالم ومن أمثلة ذلك انتشار: المصارف الإسلامية، وبيوت الزكاة، وهيئات التأمين التعاوني الإسلامي، وشركات الاستثمار الإسلامي، والشركات الإسلامية، وصناديق الاستثمار الإسلامي.

ومن مصادر الاقتصاد الإسلامي القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة والقياس والعرف والمصالح المرسلة، وسوف نركز في هذا الكتاب على البعد الاقتصادي من سنة الرسول صلي الله عليه وسلم لنستنبط من ذلك الأحكام والضوابط الاقتصادية الإسلامية كما طبقها رسول الله صلي الله عليه وسلم كفرد وكرب أسرة وكرئيس دولة حتى تكون دستوراً لنا في حياتنا وأساس الحل لمشاكلنا المعاصرة.

ولقد اعتمدنا في إعداد هذا الكتاب على كتب السيرة من السلف والخلف، وعلى ما ورد بكتب الحديث بصفة عامة، وأحاديث المعاملات المالية بصفة خاصة من أقوال وأعمال وما روى عنه من صحابته صلي الله عليه وسلم وأمهات المؤمنين التي تتعلق بالمعاملات المالية والاقتصادية، ونستنبط من ذلك الأحكام والمبادئ الاقتصادية التي تعتبر المرجعية لمعاملاتنا في هذه الأيام المعاصرة وما بعدها حتى يرث الله الأرض ومن عليها.

وندعو الله سبحانه وتعالى أن يكون هذا العمل صالحاً ولوجهه خالصاً، وأن يكون نموذجاً حياً للإعجاز الاقتصادي في حياة الرسول صلي الله عليه وسلم. وأنتهز هذه المناسبة بأن أدعو الله سبحانه وتعالى أن يجزى خيراً كل من أسهم بالتحقيق والتدقيق والمراجعة لموضوعات هذا الكتاب ولاسيما إخواننا الدعاة والعلماء وأساتذة الاقتصاد الإسلامي.

ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم، والحمد لله الذي بنعمته وبهدايته تبدأ الأعمال الصالحات.

مصر 1430 هـ / 2009 م

المولف

دكتور حسين حسين شحاتة

الأستاذ بجامعة الأزهر

الفصل الأول
السلوكيات الاقتصادية لرسول الله صلى الله عليه وسلم
(الشخصية والأسرية)

تمهيد:

كانت حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم الشخصية والأسرية مليئة بالعبر والدروس في كل نواحي الحياة ومنها الاقتصادية، ولقد تضمنت العديد من المواقف والوصايا والنصائح والنماذج الاقتصادية العملية التي تؤكد تأكيداً جازماً بأن الإسلام منهج شامل لكل نواحي الحياة، ويتضمن برنامجاً اقتصادياً قادراً على معالجة مشاكلنا المعاصرة.

وسوف نتناول في هذا الفصل قبسات اقتصادية من حياة الرسول صلى الله عليه وسلم وسلوكياته في الرخاء والكساد، وفي اليسر والعسر، وفي المكره والمنشط لنأخذ منها العبر والدروس.

سلوكيات الرسول صلى الله عليه وسلم في طعامه وشرابه:

كان الرسول صلى الله عليه وسلم مقتصدا في طعامه وشرابه وملبسه... فقد قال صلى الله عليه وسلم: "الاقتصاد نصف المعيشة" (ابن السني وأبو داود)، وقال صلى الله عليه وسلم "ما عال من اقتصد" (رواه أحمد). ومن آداب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطعام الاقتصاد، وعدم الشره، ولم يكن أكولاً أو مسرفاً كما هو الحال في معظم رؤساء وحكام العرب المسلمين اليوم، وكان يقلل من الأكل حتى يقوى على عبادة الله، فقد قال صلى الله عليه وسلم: "ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطنه، حسب ابن أدم لقيمات يقمن صلبه، فإن لم يفعل، فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه" (رواه الترمذي وقال حديث حسن)، وقوله صلى الله عليه وسلم: "من فقه الرجل قصده في معيشته" (رواه أحمد).

كان الرسول صلى الله عليه وسلم يجلس وينام على الحصير:

يقول عمر بن الخطاب : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على حصير قال عمر: فجلست، فإذا عليه إزار وليس عليه غيره، وإذا الحصير قد أثَّر في جنبه، وإذا بقبضة من شعير نحو الصاع وقرظ في ناحية من الغرفة، وإذا إهاب معلق، فابتدرت عيناي بالدموع، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما يبكيك يا ابن الخطاب ؟" فقال عمر: يا نبي الله وما لي لا أبكي وهذا الحصير قد أثَّر في جنبك، وهذه خزائنك لا أرى فيها إلا ما أرى، وذاك كسرى وقيصر في الثمار والأنهار، وأنت نبي الله وصفوته وهذه خزائنك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا ابن الخطاب أما ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا ؟" قلت بلى. (رواه النسائي).

لقد أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بالبعد عن حياة البذخ والترف وهي من أسس الاقتصاد وموجبات استقرار الحياة الرغدة.

فشتان الفارق بين حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحياة حكام المسلمين اليوم، هم في القصور والسيارات والحرير والذهب والمكيفات.... ألم يعتبروا من حياة الرسول صلى الله عليه وسلم.

موقف الرسول صلى الله عليه وسلم من الإسراف والتنعم:

لقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإسراف بصفة عامة في المأكل والمشرب والملبس وفي كافة نواحي الحياة، ويقصد به تجاوز الحد، حيث يعتبر من السلبيات الاقتصادية.

ومن مواقفه صلى الله عليه وسلم في هذا المقام ما يلي:

- عن عائشة رضي الله عنها قالت: "والله ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز ولا لحم مرتين في يوم واحد" (رواه الترمذي وقال حسن صحيح).
- ولقد مر النبي صلى الله عليه وسلم على سعد بن أبي وقاص وهو يتوضأ فقال له: "لا تسرف"، فقال سعد: أَوَ في الماء سرف يا رسول الله؛ قال صلى الله عليه وسلم: "نعم، وان كنت على نهر جار" (رواه ابن ماجة).
- وعن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا من غير إسراف ولا مخيلة" (رواه أحمد والنسائي وابن ماجة والحاكم).
- وعن عبد الله بن سرجس، قال رسول الله صلي الله علي وسلم "السمت الحسن والتؤدة والاقتصاد، جزء من أربعة وعشرين جزءا من النبوة" (رواه الترمذي).
- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: "لم يأكل النبي صلى الله عليه وسلم على خوان (مائدة) حتى مات، وما أكل خبزا مرققا حتى مات" (رواه البخاري).
- كما نهى رسول الله صلي الله عليه وسلم عن التنعم وحياة البذخ والترف فقال: "شرار أمتي الذين غذوا بالنعيم، الذين يأكلون ألوان الطعام ويلبسون ألوان الثياب، ويتشدقون بالكلام" (رواه الطبراني).

موقف الرسول صلى الله عليه وسلم من تخزين الطعام:

فعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: دخل النبي صلى الله عليه وسلم على بلال رضي الله عنه وعنده صرة من تمر، فقال: "ما هذه يا بلال ؟" قال: أعد ذلك لأضيفك، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما تخشى أن تكون لك دخان في نار جهنم، انفق يا بلال ولا تخش من ذي العرش إقلالا"(رواه الطبراني).

عن أنس بن مالك فشتان الفارق بين حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحياة حكام قال: أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أطيار فأطعم خادمه طائرا، فلما كان من الغد أتيته بهما، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ألم أنهك أن ترفع شيئا لغد فإن الله تبارك وتعالى يأتي برزق غد" (رواه البيهقي).

هذه نماذج عملية تحث الناس على عدم تخزين الطعام بدون ضرورة حتى لا يحدث غلاء في الأسعار مثل ما يحدث في مثل هذه الأيام، فعندما يشعر الناس أن شيئا ما سوف يرتفع سعره فيهرعون لشرائه وتخزينه فيزداد سعره ارتفاعا كبيرا، والضحية هو الفقير المسكين الذي ليس معه مال حتى يشتري الضروريات اللازمة.

أما ما يدخره الناس في بعض المواسم لبعض السلع فهو جائز.. حيث ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعطي كل واحدة من زوجاته مائة وسوق من خيبر.. وكان صلى الله عليه وسلم يدخر لأهله قوت سنتهم من تمر وغيره.. ومعيار ذلك أنه إذا كان شراء الناس لا يؤدي إلى ارتفاع الأسعار فإن الفقهاء قد أجازوا ذلك.

موقف الرسول صلى الله عليه وسلم من مظاهرة نسائه من أجل التوسعة في النفقة:

تروي كتب السيرة أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم تظاهرن من أجل التوسعة في النفقات، ولا سيما بعد الحصول على الغنائم، فنزل فيهم قول الله عز وجل: ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحا جميلا، وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجراً عظيما ﴾ (سورة الأحزاب: 28-29)، ولقد عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية على زوجاته واحدة تلو الواحدة فقالت عائشة: "بل أختار الله ورسوله".

هل تستطيع النساء المسلمات أن لا يسببن مضايقات لأزواجهن ولا سيما في وقت الأزمات؟ وهل يستطعن أن يصبرن ويتحملن مصاعب الحياة خاصة في هذه الأوقات ويقتدين بنساء النبي صلى الله عليه وسلم ويخترن الله ورسوله والدار الآخرة ؟.

سلوك الرسول صلى الله عليه وسلم وقت الأزمات الاقتصادية:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نموذجاً للخشونة والصبر ومقتصداً في طعامه وشرابه، ومن مناقبه صلى الله عليه وسلم: أنه كان يوصي صحابته ويقول لهم: "اخشوشنوا فإن النعمة لا تدوم".وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: "لقد رأيت نبيكم رسول الله صلى الله عليه وسلم: وما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه" (رواه مسلم). وأوصى بأن ندخر لنوائب الدهر، فقال صلى الله عليه وسلم "رحم الله امرأ اكتسب طيباً، وأنفق قصداً، وقدم فضلاً ليوم فقره وحاجته" (أورده الهندي في كنز العمال ج6/4).

◈ وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض" (رواه البخاري ومسلم).

◈ وعن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "والله يا ابن أختي إنا كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة أهلة في شهرين وما أوقد في أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار، وكنا نعيش على الأسودين (التمر والماء)" (رواه مسلم).

◈ وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالـي المتتابعـة خاوياً هـو وأهلـه لا يجدون عشاءاً، وكان أكثر خبزهم خبز الشعير" (رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح).

◈ تروي السيدة عائشة رضي الله عنها "أنه صلى الله عليه وسلم كان ربما يأتي إليها ضحوة (الضحى) فيسألها: هل عندك من طعام ؟ فإن قالت له: لا، قال: إذن نصوم".

◈ وكان الرسول صلى الله عليه وسلم وقت الأزمات وغيرها يطلب من صحابته وأهل بيته بالدعاء بالشبع، فقد روى البيهقي عن عمران بن حصين قال: "كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ أقبلت فاطمة رضي الله عنها فوقفت بين يديه فنظر إليها، وقد ذهب الدم من وجهها، وغلبت الصفرة على وجهها من شدة الجوع، فنظر إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أدني يا فاطمة، ثم أدني يا فاطمة، فدنت حتى قامت بين يديه، فرفع يديه فوضعها على صدرها في موضع القلادة وفرج بين أصابعه ثم قال: اللهم مشبع الجاعة ورافع الوضيعة أرفع فاطمة بنت محمد، قال عمران: فنظرت إليها وقد ذهبت الصفرة من وجهها، وغلب الدم، قال عمران: فلقيتها بعد فسألتها، فقالت: ما جعت بعد ذلك يا عمران" (رواه البيهقي).

◈ ولقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء" (رواه مسلم).

◈ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: طعام الاثنين كافي الثلاثة، ....(رواه البخاري ومسلم).

تركة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاته:

قالت عائشة رضي الله عنها "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وما في بيتي من شئ يأكله ذو كبد إلا شطر شعير في رف لي" (رواه البخاري)، كما روي عن عمر بن الحارث أنه قال: ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا أمة ولا شيئاً إلا بغلته البيضاء التي كان يركبها وسلاحه وأرضا موقوفة لابن السبيل والصدقة، كما ورد فـي روايـة أخـرى أنـه مـات ودرعـه مرهونا عند يهودي (رواه البخاري).

دروس وعبر من سلوكيات الرسول صلى الله عليه وسلم الاقتصادية:

من السلوكيات الاقتصادية لرسول الله صلى الله عليه وسلم السابقة يتبين بدون ريبة أو شك أنه قدوة حسنة.

ومن أبرز تلك السلوكيات ما يلي:

- كان مقتصداً في معيشته؛ في طعامه، وشرابه، وملبسه، وفي سائر حياته.
- كان متقشفاً وقت الأزمات الاقتصادية؛ وكان ينوي الصيام إذا لم يجد طعاماً.
- كان متواضعاً ينام على الحصير مع أنه رئيس دولة ورمز أمة.
- لقد نهى عن تخزين الطعام بدون ضرورة وعدم الشراء فوق الحاجة حتى لا يحدث انخفاض في عرض السلع الضرورية، وحتى لا ترتفع الأسعار.
- كما نهى عن الإسراف في كل شيء حتى في الماء، ونجد في هذه الأيام الدعوة إلى أهمية ترشيد استهلاك المياه، حيث أن الكثير من الناس يسيئون استعمالها في غير ضرورة.
- كان نزيهاً عن ما في بيت مال المسلمين من غنائم بالرغم من مظاهرة نسائه له صلى الله عليه وسلم.
- كان لا يأخذ من مال الزكاة تعففاً وتنزهاً وقدوة.
- كان يتعاون مع أهله في شئون البيت.
- كان يعامل غلامه معاملة طيبة حسنة وكأنه أخوه في الله.
- عاش فقيراً ومات فقيراً فلم يترك قناطير من الذهب أو الفضة أو الاستثمارات أو الأموال المودعة لدى الحسابات السرية في البنوك.

ما سبق كانت نماذج اقتصادية من حياة الرسول صلى الله عليه وسلم في بيته وهناك العديد من النماذج الأخرى يضيق المقام عن سردها فأين نحن الآن من حياة الرسول الاقتصادية في بيته... ونحن ندَّعي أن الرسول زعيمنا والرسول قدوتنا والرسول معلمنا والرسول حبيبنا... ألم نستحي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ونلتزم بمنهجه في جميع نواحي الحياة ومنها النواحي الاقتصادية حتى نحيا حياة طيبة في الدنيا ونفوز برضاء الله في الآخرة؟

إن الأمة التي تعمل بهذه التوجيهات العظيمة وتقتضي برسول الله صلى الله عليه وسلم هي أمة تبتغي الهدى في محله، فهل تكون لنا الآخرة وتكون للفاسقين المرتشين المحتكرين الظالمين الطغاة المترفين هذه الحياة الدنيا الزائلة التي لا تساوي عند الله جناح بعوضة؟.

الفصل الثانى
من سنة الرسول صلي الله عليه وسلم في المعاملات الاقتصادية

تمهيد:

لقد اهتم رسول الله صلي الله عليه وسلم بالمعاملات لترسيخ مفهوم شمولية الإسـلام بأنه عقيدة وشـريعة، وعبـادات ومعاملات، وروحانيات وماديات، كما أنه بنى المسجد وبنى السوق وبنى الجبهة الداخلية على الأخوة والحب في الله.

ولقد عمل رسول الله صلي الله عليه وسلم في التجارة منذ صغره مع عمه أبي طالب، واشتهر بالصدق والأمانة، كما تاجر في مال السيدة خديجة رضي الله عنها بنظام المضاربة، ولقد ورد في كتب السيرة أنه كان صادقاً وأميناً وعفيفاً وقنوعاً وسهلاً إذا باع أو اشترى أو اقتضى.

ولقد استنبط علماء وفقهاء الاقتصاد الإسلامي من حياة الرسول صلي الله عليه وسلم ومن سنته العديد من المفاهيم والأسس والمبادئ والأحكام الاقتصادية والتي تمثل الإطار العام للدستور الاقتصادي الإسلامي، وسوف نقتبس منها قواعد المعاملات الاقتصادية لتكون الدستور الذي يجب الالتزام به.

الرسول صلي الله عليه وسلم يثني على التجار الأبرار (القيم الأخلاقية):

لقد مر رسول الله صلي الله عليه وسلم في أحد الأسواق، ووجه نداءاً إلى التجار وقال لهم: " يا معشر التجار : .. إن التجار يبعثون يوم القيامة فجاراً إلا من اتقى الله وبر وصدق " (رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح).

وقال صلي الله عليه وسلم "من غشنا فليس منا والمكر والخديعة في النار" (رواه الطبراني).

وقال رسول الله صلي الله عليه وسلم: " إن التجار هم الفجار، قيل يا رسول الله، أو ليس قد أحل الله البيع، قال بلى، ولكنهم يحدثون فيكذبون ويحلفون ويأثـمون " (رواه أحمد)، كما قال صلي الله عليه وسلم: " الحلف منفقة للسلعة وممحقة للبركة " (رواه البخاري)، وقال صلي الله عليه وسلم: " يا معشر التجار..... إن البيع يحضره الحلف والكذب، فشوبوه بالصدقة " (رواه أحمد).

وعن أبي ذر قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم، قال: فقرأها رسول الله صلي الله عليه وسلم ثلاث مرات، فقال أبو ذر: خابوا وخسروا، من هم يا رسول الله؟ قال: "المسبل إذاره والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب" (رواه مسلم).

وقال رسول الله صلي الله عليه وسلم: " التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء " (رواه الترمذي وحسنه).

وعن أبي سعيد الخدري، قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: " أفضل المؤمنين رجل سمح البيع، سمح الشراء، سمح القضاء، سمح الاقتضاء " (رواه الطبراني).
ويستنبط من هـذه الأحاديث: التزام التجار بالقيم الإيمانيـة ومنها التقوى، وخشية الله، وكذلك بالقيم الأخلاقية ومنها البر والصدق، والأمانة، والسماحة.

كما توجد ضوابط للتجارة أهمها ما يلي:

الأمانة: إن التاجر يجب عليه أن يكون أمينا في عرضه للسلعة بدون عيوب، وبسعرها الحقيقي مع تحقيقه لهامش الربح.

السماحة: فالسماحة ضرورة في البيع والشراء، أي من ناحية كل من البائع والمشتري.

النصيحة: حيث لابد أن يوضح البائع عيوب سلعته، فذلك من باب النصيحة، حتى إذا أدى ذلك إلى نقص ثـمنها.

عدم الكذب والحلف: لأن الحلف والكذب قد يؤدي إلى بيع السلعة ولكن يؤدي في نفس الوقت إلى محق البركة في الرزق.

عدم التطفيف في الميزان: حيث لا يحق للتاجر أن يطفف في الميزان، كما يحدث في هذه الأيام، أيضا لا يحق للمشتري أن يطلب أخذ أكثر من حقه.

يحض الرسول صلي الله عليه وسلم على الكسب الحلال:

يعتبر التعامل في الحلال من أول قواعد الإسلام في الاقتصاد، حيث توجد عدة آيات قرآنية ربطت بين الاقتصاد والحلال كما يلي:

﴿يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات الشيطان، إنه لكم عدو مبين﴾ (البقرة: 168).

﴿وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا، واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون﴾ (المائدة: 88).

﴿فكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا واشكروا نعمة الله إن كنت إياه تعبدون﴾ (النحل: 114).

والحلال والحرام في الإسلام هو الذي يحدد الخير والشر، والحلال هو أهم ما يميز الاقتصاد الإسلامي عن النظم الاقتصادية الوضعية.

قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: " إن الحلال بين وإن الحرام بين، وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب" (رواه البخاري).

وقال الرسول صلي الله عليه وسلم: "سيأتي على الناس زمان ما يبالي الرجل من أين أصاب المال من حل أو من حرام" (رواه البخاري). وقال صلي الله عليه وسلم: "طلب الحلال فريضة بعد الفريضة" (أخرجه الطبراني).

وقد أمر رسول الله صلي الله عليه وسلمبأن يكون الكسب حلالا طيبا، كما نهى عن كل كسب حرام، فقال صلي الله عليه وسلم"إن أطيب ما أكلتم من كسبكم"، وقال صلي الله عليه وسلم: "سيأتي على الناس زمان ما يبالي الرجل من أين أصاب المال من حل أو من حرام" (رواه البخاري).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم " الدنيا خضرة حلوة، من اكتسب فيها مالاً من حله، وأنفقه في حقه، أثابه الله عليه وأورده جنته، ومن اكتسب فيها مالاً من غير حله، وأنفقه في غير حقه، أحله الله دار الهوان، ورب متخوض في مال الله ورسوله له النار يوم القيامة " (المنذري /15/3).

يحض الرسول صلي الله عليه وسلم على التعامل في الطيبات:

يعتبر التعامل في الطيبات كسباً وإنفاقاً ومعاملة من الواجبات الاقتصادية الدينية، ومن آيات الحلال السابق ذكرها يتضح أن الطيب هو الحلال حيث اقترنت كلمة "طيبا" مع كلمة "حلالا"، وتوجد آيات أخرى تشتمل على نفس المعنى.

وقد قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: "إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: يا أيها الرسل كلوا من الطيبات وأعملوا صالحاً، وقال : يا أيها الذين أمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم، ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء،

يا رب، يا رب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك " (رواه مسلم والترمذي عن أبي هريرة).

والطيب يطلق على معنيين: ما يلائم النفس ويلذها، وما أحل الله، والطيب شرعا هو الحلال، ويجب أن يكون كسب المال طيبا بمعنى أن يكون على أساس شرعي.

الرسول صلي الله عليه وسلم ينهي عن التجارة في الخبائث:

لقد حرم الإسلام المتاجرة في الخبائث لما تُسببه من أضـرار للمسلمين، وأساس ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿ ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ﴾ (الأعراف : 157)، وقوله تعالى: ﴿ يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً ﴾ (البقرة : 168).

ولقد ورد عن رسول الله صلي الله عليه وسلم العديد من الأحاديث التي تمنع المتاجرة شراءً وبيعاً وعمولة وسمسرة وتمويلاً.... في المحرمات نذكر منها على سبيل المثال: تحريم المتاجرة في الخمر والميتة والخنزير والأصنام، قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: "إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام فقيل: يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم: لا هو حرام ثم قال صلي الله عليه وسلمعند ذلك قاتل الله اليهود إن الله عز وجل لما حرم عليهم شحومها أجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه" (رواه البخاري ومسلم). كما قال رسول الله صلي الله عليه وسلم "لعن الله الخمر، ولعن ساقيها، وشاربها، وعاصرها، ومعتصرها، وحاملها، والمحمولة إليه، ومبتاعها، وآكل ثـمنها" (رواه أحمد).

كما ورد عن رسول الله صلي الله عليه وسلمأنه قـال: "من حبس العنب أيـام القطاف حتى يبيعه ليهودي أو نصراني أو من يتخذه خمراً فقد تقحم النار على بصيرة" (رواه الطبراني)، وعن أنس بن مالك رضي الله عنهما أنه قال: "لعن رسول الله صلي الله عليه وسلمفي الخمر عشرة: عاصرها، ومعتصرها، وشاربها، وحاملها، والمحمولة إليه، وساقيها، وبائعها، وآكل ثمنها، والمشتري، والمشتراة له" (رواه الترمذي).

أي أنه لا تجب التجارة في الخبائث، والخبيث يطلق على معنيين: ما لا منفعة فيه كقوله صلي الله عليه وسلم "كما ينفي الكير خبث الحديد"، وما تنكره النفس، والخبيث في الشرع هو الحرام، أي أن الربا والاحتكار والغش والرشوة والسحت... كل ذلك خبيث.

ولكن في هذه الأيام نجد التجارة في الخبائث مثل الدخان، ومن العجيب رغم أنه ضار بالصحة، نجد أن الدولة تدعم الإنتاج حتى يصل إلى المستهلكين بسعر مناسب، وليس هذا فحسب بل يستورد الدخان من الخارج، رغم أنه يضر بالصحة ويستنزف الأموال وطاقات الإنتاج.

يحض الرسول صلي الله عليه وسلم على الادخار لنوائب الدهر:

يقود الاقتصاد في النفقات في حالة السعة إلى توفير جزء من الكسب لنوائب الدهر وفي حالة الفقر، وفي هذا الخصوص يقول رسول الله صلي الله عليه وسلم: "رحم الله امرءاً اكتسب طيباً، وأنفق قصداً، وقدم فضلاً ليوم فقره وحاجته " (رواه عبادة بن الصامت).

يحض الرسول صلي الله عليه وسلم على إتقان العمل وضمان حقوق العامل:

العمل الصالح يشمل كل ما ينفع المسلمين من صناعة وتجارة وزراعة، يقول الرسول صلي الله عليه وسلم"ما أكل أحد طعاما قط خير من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده" (رواه البخاري). وسئل رسول الله صلي الله عليه وسلمأي الكسب أفضل؟ قال: "عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور" (رواه أحمد).

وقال صلي الله عليه وسلم"إن الله يحب العبد المحترف" (رواه البيهقي والطبراني).

توجد واجبات على العامل وحقوق له ومن واجباته إتقان العمل ومن حقوقه توفير أدوات الإنتاج وسرعة إعطائه الأجر.

عن أنس بن مالك: أن رجلا أتى النبي صلي الله عليه وسلم يسأله، فقال صلي الله عليه وسلم: "أما في بيتك شيء؟ قال بلى حلس نلبس بعضه، وقعب نشرب فيه الماء، قال أتني بهما، فأتاه بهما فأخذهما رسول الله صلي الله عليه وسلم وقال من يشتري هذين؟ قال رجل: أنا آخذهما بدرهم، قال: من يزيد على درهم مرتين أو ثلاثا، قال رجل أنا آخذهما بدرهمين، فأعطاهما الأنصاري، وقال: أشتر بأحدهما طعاما فانبذه إلى أهلك، واشتر بالآخر قدوما فائتني به، فشد فيه رسول الله صلي الله عليه وسلم عودا بيده ثم قال: أذهب فاحتطب وبع ولا أرينك خمسة عشر يوما، فذهب الرجل يحتطب ويبيع، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم، فاشترى ببعضها ثوبا وبعضها طعاما، فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم : هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة، إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة، لذي فقر مدقع، أو لذي غرم مفظع، أو لذي دم موجع". (رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة).

ونستنتج من هذا الحديث أن على الدولة توفير أدوات الإنتاج للعامل، أو يعطى ما يشتري به آلات الحرفة التي يزاولها.

وقال رسول الله صلي الله عليه وسلم "لأن يحتطب أحدكم على ظهره خير له من أن يسأل أحدا فيعطيه أو يمنعه" (رواه البخاري)، وقال صلي الله عليه وسلم: "إن من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الصلاة ولا الحج ولا العمرة، ولكن يكفرها الهموم في طلب العيش" (رواه أو داود)، وقال صلي الله عليه وسلم "اليد العليا خير من اليد السفلى، والعليا هي المنفقة، والسفلى هي السائلة" (متفق عليه)، وقال صلي الله عليه وسلم "الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله...الحديث" (رواه البخاري).

وعن أنس بن مالك قال رسول الله صلي الله عليه وسلم "إن قامت القيامة وبيد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليفعل" (رواه أحمد).

وقيل أن هذا الحديث مبالغة في الحث على الغرس وحفر الأنهار لتبقى الدار عامرة، وهو نفع للأجيال القادمة، وهذا لا يتعارض مع الزهد والتقليل من الدنيا. وهو حض على العمل لأنه سوف يثاب على ذلك.

وقال رسول الله صلي الله عليه وسلم "ما من مسلم يغرس غرسا إلا ما كان ما أكل منه له صدقة، وما سرق منه إلا كان له صدقة، وما أكل السبع منه فهو له صدقة، وما أكلت الطير فهو له صدقة، ولا يرزؤه أحد إلا كان له صدقة" (رواه مسلم).

ويعتبر إتقان العمل بصفة عامة من الواجبات الدينية التي حض عليها الإسلام وأكد عليها رسول الله صلي الله عليه وسلم وهي تتباين حسب طبيعة العمل فهناك أعمال تعتمد على القوة وأعمال تعتمد على الأمانة، والمهم أن يوضع كل فرد في المكان المناسب.

جاء أبو ذر إلى النبي صلي الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله ألا تستعملني؟، قال: فضرب بيده على منكبي ثم قال: "يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها لأمانة وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذ بحقها وأدى الذي عليه فيها" (رواه مسلم)، وقال صلي الله عليه وسلم: "من ولي من أمر المسلمين شيئا فولى رجلا وهو يجد من هو أصلح منه فقد خان الله ورسوله" (رواه الحاكم).

وفي إتقان العمل قال صلي الله عليه وسلم: "إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وليحد أحدكم شفرته، وليرح ذبيحته" (رواه مسلم)، كما ورد عنه أنه صلي الله عليه وسلم قال "إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه" (رواه البيهقي).

ويعتبر سرعة إعطاء الأجور العمال والعلم بالأجر من أهم حقوق العامل وهي من أسباب زيادة الإنتاج، ومن وصايا الرسول صلي الله عليه وسلم: سرعة إعطاء أجور العمال وعدم بخسهم حقوقهم والنهي عن عدم العلم بالأجر، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: "أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه" (رواه ابن ماجة والطبراني). وقد نهى صلي الله عليه وسلم: "عن استئجار الأجير حتى يتبين له أجره" (رواه أحمد).

وفي الحديث القدسي، قال رب العزة: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة : رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل أستأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره (رواه البخاري ومسلم).

مما سبق يتضح أهمية عنصر العمل أو الموارد البشرية في الإسلام وأن هذه الموارد هي أهم الموارد الاقتصادية، ولذلك على الأمة تنمية مواردها البشرية والاستثمار فيها لأنها أساس الإنتاج والتقدم، وللعامل حقوق وعليه واجبات، ولابد من وضعه في المكان المناسب، وتتضمن الشريعة الإسلامية نماذج لمنع البطالة، وزيادة وجودة الإنتاج، وضمان حقوق العمال.

يحض الرسول صلي الله عليه وسلم على الوفاء بالحقوق:

إن أوامر الله ورسوله لا تقتصر فقط على علاقة الإنسان بربه ولكنها تشمل علاقة الإنسان وأخيه الإنسان، ويعتبر الوفاء بالحقوق وتجنب المماطلة من الأخلاق والسلوكيات الاقتصادية الإسلامية التي حض الإسلام عليها وحث عليها رسول الله صلي الله عليه وسلم، فقد قال: "من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، ومن يرد إتلافها أتلفه الله" (رواه البخاري).

ونهى رســول الله صــلي الله عليه وســلمعن المماطلة واعتبرها من الظلم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال؛ قال رســول الله صــلي الله عليه وســـلم: "مُطْلِ الغني ظلم" (رواه الجماعة)، وعن عمرو بن الشديد الثقفي عن أبيه قال؛ قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: "لَيُّ الواجد ظلم يحل عرضه وعقوبته" (رواه أحمد والنسائي وابن ماجة والبيهقي).

روي أن خولة بنت قيس امرأة حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنهما قالت: كان على رسول الله صلي الله عليه وسلم وسق من تمر لرجل من بني ساعدة فأتاه يقتضيه، فأمر رسول الله صلي الله عليه وسلم رجلاً من الأنصار أن يقضيه، فقضاه تمراً دون تمره، فأبى أن يقبل، فقال : أترد على رسول الله صلي الله عليه وسلم ؟ قال: نعم ، ومَن أحق بالعدل من رسول الله صلي الله عليه وسلم ؟ فاكتحلت عينا رسول الله صلي الله عليه وسلم بدموعه، ثم قال: "صَدَق ، ومن أحق بالعدل مني ؟ لا قَدَس الله أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من شديدها، ولا يُتَعْتَعُ" ، ثم قال: "يا خولة: عديه وأقضيه، فإنه ليس من غريم يخرج من عند غريمه راضياً إلا صلّت عليه دواب الأرض، ونون البحار، وليس من عبدَ يَلوِى غريمه – وهو يجد – إلا كتب الله عليه في كل يوم وليلة إثم اً".

الرسول صلي الله عليه وسلم ينهي عن التسعير الجبري:

عن أنس بن مالك رضي الله عنهما قال: غلا السعر على عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم، فقال الناس يا رسول الله لو سعرت، فقال صلي الله عليه وسلم: " إن الله هو القابض الباسط الرازق المسعر ، وإني لأرجو أن ألقى الله عز وجل ولا يطلبني أحد بمظلمة ظلمتها إياه في دم ولا مال " (رواه الخمسة وصححه الترمذي).

وجاء رجل إلى رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله سعر، فقال النبي صلي الله عليه وسلم: " بل أدعو، فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم : " بل الله يخفض ويرفع وأنـي لأرجـو أن ألقى الله وليس لأحد عنـدي مظلمة "، ويستخلص مـن هذه الأحاديث أن الإسلام يحرص على السوق الحرة الخالية من القيود وتجنب الاحتكار.

ومع ذلك فإنه يجوز التسعير عند الضرورات الشرعية التي تقتضيها مصالح الناس، وقد أجاز الرسول صلي الله عليه وسلم ذلك، ووضع قاعدة عادلة للمعاملات الاقتصادية، فقال صلي الله عليه وسلم "لا ضرر ولا ضرار" (رواه أحمد وابن ماجة).

كما يجوز التسعير في حالات معينة مثل الاحتكارأو الضرورة، والمعيار في ذلك هو "لاضرر ولا ضرار" والواقع أن التسعير الجبري هو السبب في انخفاض الإنتاج لعدم وجود الحافز لزيادة الإنتاج، أي يؤدي إلى انخفاض العرض بالنسبة للطلب فيما يخص السلع الضرورية التي لا غنى للناس عنها، ويستلزم ربط التسعير بالسعر العادل.

الرسول صلي الله عليه وسلم ينهي عن الاحتكار:

لقد حرم الإسلام الاحتكار وهو حبس السلع عن التداول في الأسواق بهدف إغلاء سعرها وبذلك يربح التجار ربحاً غير حقيقي ..... وقد منع رسول الله صلي الله عليه وسلم ذلك، وقال صلي الله عليه وسلم: "من احتكر فهو خاطئ " (رواه مسلم)، وقال صلي الله عليه وسلم: "من احتكر طعاماً أربعين يوماً فقد برئ من الله وبرئ الله منه وإيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله" (رواه الحاكم).

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: "من احتكر على المسلمين طعاماً ضربه الله بالجذام والإفلاس" (رواه ابن ماجه)، وسأل معاذ بن جبل رسول الله صلي الله عليه وسلمعن الاحتكار ما هو؟، قالصلي الله عليه وسلم: "إذا سمع برخص ساءه، وإذا سمع بغلاء فرح به، بئس العبد المحتكر إن أرخص الله الأسعار حزن، وإن أغلاها فرح" (رواه الطبراني).

وروي عن معقل بن يسار أنه قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: "من دخل في شئ من أسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقاً على الله أن يقعده بعظم من النار يوم القيامة" (رواه الطبراني).

ولقد مـر صلي الله عليه وسلمعلـى تاجر يبيـع بضاعتـه بسعر أقل مما اعتاد الناس عليه فقال له رسـول الله صلي الله عليه وسلم: "ما دعاك لهـذا؟ "قال التاجر: أنـي أجلب بضاعتي يا رسـول الله، فقال له الرسـول صلي الله عليه وسلم: "الجالب مرزوق والمحتكر ملعون" (رواه ابن ماجه).

والاحتكار من معوقات النمو الاقتصادي وهو من أنواع أكل أموال الناس بالباطل، ومما يؤسف له فـي زماننا هـذا أن معظم التجار يخزنـون السلع ويخفونها وبذلك تظهر ما يسمونه بالسوق السوداء ويسببون بذلك أضراراً للفقراء والمساكين الذين لا يستطيعون شراء تلك السلع بالأسعار المرتفعة.

ويركز الحديث الشريف على احتكار الطعام لأنه من الضروريات، وهو يؤكد على وجوب تدخل الحكومات لضبط الأسواق، وهنا لا يوجد تعارض بين حرية الأفراد وأن السعر يكون وفقا للعرض والطلب، وحالة الجشع ونقص السلع الضرورية التي توجب التدخل لمنع الاحتكار بالضوابط الإسلامية، حيث أن احتكار الضروريات أخطر ما يواجه الناس، فأين الحكومات الإسلامية من احتكار طواغيت التجار لأقوات المسلمين ؟

اهتمام الرسول صلي الله عليه وسلم بالرقابة على الأسواق:

عن أبي أسيد قال: أن رسول الله صلي الله عليه وسلم ذهب إلى سوق النبيط فنظر إليه فقال: "ليس هذا لكم بسوق"، ثم ذهب إلى سوق فنظر إليه فقال: "ليس هذا لكم بسوق"، ثم رجع إلى هذا السوق فطاف فيه ثم قال: " هذا سوقكم فلا ينتقصن ولا يضربن عليه خراج" (رواه ابن ماجه).

وعندما هاجر الرسول صلي الله عليه وسلمإلى المدينة بنى للمسلمين سوقاً حتى لا يتعاملوا في سوق اليهود وقال: "هذه سوقكم لا تتحجروا فيها ولا يفرض عليها خراج"، رواية أخرى للحديث السابق.

وقال صلي الله عليه وسلم: "من دخل السوق، فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شئ قدير، كتب الله له ألف حسنة ومحى عنـه ألف ألف سيئة ورفع له ألف ألف درجة" (رواه الترمذي والحاكم).

وكان صلي الله عليه وسلم يشارف الأسواق بنفسه وكان يدعو ويقول: "باسم الله، أسألك من خير هذه السوق، وخير ما فيها، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها، اللهم أعوذ بك أن أصيب فيها يميناً فاجرة أو صفقة خاسرة".

إن حرية الأسواق لا تعني تركها دون رقابة، فلابد من قوانين لمنع الاحتكار وضمان المنافسة والمحافظة على سلامة العرض والطلب ومنع كل صور الغش لضمان التجارة الحرة على أسس وضوابط إسلامية.

الرسول صلي الله عليه وسلم ينهي عن الرشوة:

لقد شدد رسول الله صلي الله عليه وسلم على تجنب الرشوة، فقال صلي الله عليه وسلم: "لعن الله الراشي والمرتشي والرائش بينهما" (رواه أحمد)، وحذر العمال والموظفين ومن في حكمهم من أخذ الهدايا التي في مضمونها رشوة من الناس، فقال صلي الله عليه وسلم: "من استعملناه منكم على عمل فكتمنا خيطاً فما فوقه كان غلولاً يأتي به يوم القيامة" (رواه مسلم)، وتعتبر الرشوة من المال الحرام والذي قال عنه الرسول صلي الله عليه وسلم: "كل جسم نبت من سحت فالنار أولى به".

الرسول صلي الله عليه وسلم ينهي عن الاعتداء على المال:

يحترم الإسلام الملكية الخاصة، ولا يجوز الاعتداء عليها، وفي هذا المقام يقول الرسول صلي الله عليه وسلم: "لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب من نفسه" (رواه أحمد)، وحث الرسول صلي الله عليه وسلمالناس على الدفاع عن أموالهم فقال: "…. ومن مات دون ماله فهو شهيد" (رواه البخاري ومسلم)، وفي حجة الوداع خطب الرسول صلي الله عليه وسلمفي الحجاج فقال مما قال: " إن دمائكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا، في شهركم هذا … " (رواه البخاري وأحمد)، وفي حديث آخر قال الرسول صلي الله عليه وسلم: "…. كل المسلم على المسلم حرام : دمه وماله وعرضه" (رواه البخاري مسلم).

ولقد جاء رجل إلى رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟، قال: لا تعطه مالك، قال: أرأيت إن قاتلني؟، قال: قاتله، قال: أريت إن قتلني؟، قال: فأنت شهيد، قال: أرأيت إن قتلته؟، قال: هو في النار" (رواه مسلم).

يتضح من الأحاديث السابقة موقف الرسول صلي الله عليه وسلم كحاكم دولة من الاعتداء على الأموال ولذلك لا يجوز التأميم أو المصادرة بدون ضرورة شرعية.

يحض الرسول صلي الله عليه وسلم على حماية الأصول الثابتة:

ويقصد بذلك عدم تبديد القوة المنتجة واستهلاكها بدون صيانة أو إحلال، أو بيعها وتحويل ثمنها إلى نفقات استهلاكية، فمن أقوال الرسول صلي الله عليه وسلمفي هذا المقام: "من باع داراً ثم لم يجعل ثـمنها في مثلها لم يبارك له فيها" (رواه البخاري ومسلم)، ويمثل هذا الحديث أساساً من أسس القرارات الاستثمارية طويلة الأجل.

كما نهى عن ذبح الأنعام العاملة والمدرة للبن وما في حكمها، ونهى الصحابي أن يذبح لضيوفه الشاة التي تحلب اللبن، فقال صلي الله عليه وسلم له "إياك والحلوب" (رواه مسلم). وقـال رسـول الله صلي الله عليه وسلم: "من قتل عصفوراً عبثاً، يوم القيامة يقول: يا رب إن فلاناً قتلني عبثاً ولم يقتلني منفعة" (رواه النسائي وابن ماجة وأحمد).

يحض الرسول صلي الله عليه وسلم على المشاركة فى المعاملات:

ويقصد بذلك أن الإسلام رسم لتوزيع الثروة طريقا محددا وهو المشاركة، والمضاربة في الصناعة والتجارة، والمزارعة في الزراعة، فمن أقوال الرسول صلي الله عليه وسلم في هذا المقام: "الخراج بالضمان" (رواه البيهقي)، ويمثل هذا الحديث أساساً من أسس قرارات التوزيع، حيث الخراج هو الغلة أو الناتج، وفي المضاربة فإن صاحب العمل يستحق الربح بعمله وصاحب رأس المال يستحق الربح بماله.

كما نهى أي عنصر من عناصر الإنتاج أن يشترط في عملية إنتاجية غير مضمونة جزءا محددا، والقاعدة الأساسية هي "الغنم بالغرم".

يحض الرسول صلي الله عليه وسلم على الاستثمار الرأسمالي:

يحث الرسول صلي الله عليه وسلمعلى الاستثمار في الطاقات الإنتاجية وتنمية منافعها وهذا ما يطلق عليه في هذا العصر الحديث بالإنفاق الرأسمالي واستغلال الطاقات الإنتاجية.

ومن الأحاديث النبوية الشريفة الواردة في هذا المقام :

- حث رسـول الله صلي الله عليه وسلمعلى استصلاح الأراضي وإحيائها باعتبارها من الموارد الطبيعية المنتجة، فقال صلي الله عليه وسلم: "من أحيا أرضاً ميتة فهي له ..." (رواه أحمد وأبو داود والترمذي).
- كما نهي رسـول الله صلي الله عليه وسلمعن تعطيل الأرض بدون منفعة، فقال صلي الله عليه وسلم: "من كانت له أرض فليزرعها، فإن لم يستطع أن يزرعها وعجز عنها فليمنحها أخاه المسلم" (متفق عليه).

وفي هذه الأحاديث تشجيع على الاستثمار واستصلاح الأراضي، وواجب الدولة أن تشجع على امتلاك الأراضي سواء كانت أراضي تصلح للزراعة لإصلاحها أو في المناطق الصناعية (مثل المدن الجديدة) لإسكان العاملين، وهو أفضل للحفز على العمل ودون إهدار للطاقات الإنتاجية، حيث نجد أن أسعار المساكن أصبحت مرتفعة جدا بالنسبة للعاملين فيها لأن الهدف من إنشائها هو إقامة الصناعات وتشجيع الإنتاج بأحدث المواصفات العالمية، و جذب السكان إليها لتقليل التكدس السكاني في المدن الرئيسية.

- ولقـد رأى رسـول الله صلي الله عليه وسلمشـاة ميتة فقال: " لمن هذه الشاة ؟، قالوا: إنها شـاة لمـولاة ميمونة أم المؤمنين ، قـال : هلا انتفعتم بجلدها ؟، قالوا: إنها ميتة، قال: إنما حرم أكلها" (متفق عليه).

الرسول صلي الله عليه وسلم يتعامل مع غير المسلمين:

لا تحرم الشريعة الإسلامية التعامل مع غير المسلمين المسالمين، ولقد أعطى لنا الرسول صلي الله عليه وسلمالنموذج العملي لذلك فتروي السيدة عائشة: "أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قد اشترى من يهودي طعاماً نسيئة (بالأجل) ورهنه درعه " (البخاري) .

وعن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال: "كنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها، فقال النبي صلي الله عليه وسلم: بيعاً أم عطية؟، فقال الرجل: لا، بيع، فاشترى منه الرسول صلي الله عليه وسلم شاة" (رواه البخاري).

نستنبط من هذه الأحاديث أنه لا حرج من التعامل مع غير المسلمين المسالمين عند الضرورة وطبقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

بيوع ومعاملات نهى الرسول صلي الله عليه وسلم عنها:

من البيوع والمعاملات التي نهى الرسول صلي الله عليه وسلمعنها والتي وردت في كتب الفقه تفصيلاً ما يلي:

- بيع العينـة: وســـميـت بذلك لعودة عين المال إلى البائع، وهذا البيع يعتبر حيلة ربوية، لقوله صـــلي الله عليه وســـلم: "إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضـــيتم بالزرع، وتركتم الجهـــاد، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم" (رواه أحمد وأبو داود).

- بيع الغرر: من شروط البيع القبض، وعن حكيم بن جزام قال: قلت يا رسول الله إني أشتري بيوعا فما يحل لي منها وما يحرم علي؟ قال:"إذا اشتريت شيئا فلا تبعه حتى تقبضه" (رواه مسلم). وعن زيد بن ثابت، أن النبي صلي الله عليه وسلم"نهى أن تباع السلع حيث تبتاع حتى يحوزها التجار في رحالهم" (رواه أبو داود والدار قطني). وعن أبن عمر قال: كانوا يبتاعون الطعام جزافا على السوق فنهاهم رسول الله صلي الله عليه وسلمأن يبيعوه حتى ينقلوه. (رواه البخاري ومسلم). وعن أبي هريرة قال: "نهى رسول الله صلي الله عليه وسلمأن يشتري الطعام حتى يستوفى" (رواه أحمد).

- بيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان: الحاضر هو المقيم في المدن والقرى، والبادي المقيم بالبادية، والمحرم هو أن يأتي البدوي البلدة ومعه قوت يبغي أن يبيعه بسرعة وبرخص، فيقول له الحضري أتركه عندي لأغالي في بيعه، وقد حرم الإسلام بيع الحاضر للبادي منعا للإضرار بالمشتري، وعن تلقي الركبان منعا لتغرير البائع، أي الضرر على البائع، حيث كان الناس يشترون الطعام من الركبان على عهد النبي صلي الله عليه وسلمفنهى عن ذلك، وقال رسول الله صلي الله عليه وسلم: "لا تلقوا الركبان ولا يبيع أحدكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبع حاضر لباد" (رواه البخاري). وقال صلي الله عليه وسلم"لايبع حاضر لباد، دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض" (أخرجه مسلم والترمذي وأبو داود والنسائي).

- النجش لإغلاء الأسعار:عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: نهي رسول الله صلي الله عليه وسلمعن النجش (رواه البخاري)، ومن وصايا رسول الله صلي الله عليه وسلمفي هذا المقام : "... ولا تجسسوا ، ولا تحسسوا .... حتى قال: ولا تناجشوا وكونوا عباد الله إخوانا" (متفق عليه).

- بيع الغصب: لقول رسـول الله صلي الله عليه وسلم: "من اقتطع شبراً من الأرض ظلماً، طوقه الله إياه يوم القيامة من سبع أراضين" (رواه مسلم).

- بيع الإنسان على أخيه: لقول رسـول الله صلي الله عليه وسلم: "لا يبع أحدكم على بيع أخيه" (رواه البخاري)، وفي رواية أخرى: "لا يبع الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه إلا أن يأذن له" (رواه مسلم).

- بيع اليمين الغموس: يقول الرسـول صلي الله عليه وسلم: "الحلف منفقة للسلعة وممحقة للبركة" (رواه البخاري)، وقـال صلي الله عليه وسلم: "ثـلاث لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم .... ورجل بايع رجل بسلعة بعد العصر فحلف له بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه وهو على غير ذلك ....." (رواه مسلم).

- ربا البيوع: الربا المحرم هو ما يزيد عن رأس المال وهو محرم لاشك فيه لقول رسـول الله صلي الله عليه وسلم: "لعن الله آكل الربا، ومؤكله، وشاهديه، وكاتبه" (رواه مسلم)، وفي خطبة حجة الوداع قال صلي الله عليه وسلم: ".... ألا كل شئ من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع..... إلى أن قال: وربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أضع ربانا، ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله" (رواه البخاري ومسلم).

عن عبادة بن الصامت عن النبي صلي الله عليه وسلم قال: "الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والتمر بالتمر، الملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد" (رواه أحمد ومسلم).

كما حرم الإسلام التبادل بين السلع من جنس واحد مع الأجل سدا لذريعة الربا، وهو ما يسمى بربا البيوع، وهذا الربا محرم سدا لذريعة ربا القروض، حيث أن المحرم لذاته لا يباح إلا لضرورة، مثل أكل الميتة، والضرورة لا تطلق بدون أساس، بل حددها الحديث الشريف حين سأل رجل النبي صلي الله عليه وسلمفقال: "إنا نكون في الأرض تصيبنا المخمصة فمتى تحل لنا الميتة؟، فقال صلي الله عليه وسلم: "متى لم تصبحوا أو تغتبقوا أو تجدوا بها بقلا" (رواه أحمد). ومعناه

أي لا يجدوا طعاما في الصباح ولا في المساء ولم يجدوا في الأرض شيئا يأكلونه. فربا البيوع محرم لغيره، مثل لبس الحرير فإنه يحرم لأنه ذريعة للترف، ويباح للضرورة.

عن أبي سعيد وأبي هريرة، أن رسول اللهصلي الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاء بتمر جنيب، فقال: أكل تمر خيبر هكذا. قال إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين، والصاعين بثلاثة. فقال صلي الله عليه وسلم: "لا تفعل بع الجميع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا" (رواه البخاري).

◆ بيع المنابذة: وتعني طرح الرجل السلعة للبيع إلى الرجل وبيعها قبل أن يقلبها أو يفحصها، لما ورد عن أبي هريرة: "أن رســول الله صــلي الله عليه وســلم نهى عن الملامســة والمنابذة" (رواه مسلم).

◆ بيع الملامسة: ويقصد بذلك لمس السلعة عشوائياً من غير أن ينظر إليه أو أن يقوم بفحصها ومعاينتها، وهذا البيع منهي عنه كما ورد في الحديث السابق.

دروس وعبر من هدي الرسول صلي الله عليه وسلم في المعاملات الاقتصادية:

يتضح من المواقف السابقة أن رسول الله صلي الله عليه وسلم كان اقتصادياً إسلامياً في معاملاته، ولقد وضع صلي الله عليه وسلمأسس الاقتصاد الإسلامي، والذي يقوم على المبادئ والأسس الآتية:

- القيم الإيمانية – لا اقتصاد بدون قيم إيمانية.
- القيم الأخلاقية – لا اقتصاد بدون قيم أخلاقية.
- حرية المعاملات المنضبطة بأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية.
- تحريم المعاملات الربوية لأنها أساس الفساد في الأرض، والمهم هو وازع الضمير حيث أن التحايل يأخذ صورا متعددة مثل بيع العينة فهو صورة من صور البيوع الربوية.
- تحريم التعامل في الخبائث: "ويحرم عليهم الخبائث".
- تحريم الغش والتدليس والغرر والغبن والمقامرة والرشوة والاحتكار وكل صيغ ووسائل وأساليب وأدوات أكل أموال الناس بالباطل، ما عرف منها وما لم يعرف.
- المحافظة وحماية الملكية الخاصة لأنها أساس التنمية الاقتصادية.
- تحريم التطفيف في الكيل والميزان وبخس الناس أشياءهم.
- تحريم الاعتداء على أموال الناس وتحريم الضرائب الظالمة (المكوس).
- تحقيق عدالة الكسب بسبب تحريم أكل أموال الناس بالباطل، وإقامة التوزيع على أساس العمل والمشاركة، وعدالة التوزيع بين عناصر الإنتاج.
- زكاة المال – باعتبارها عبادة مالية وقوة اقتصادية، حيث يفرض حق معلوم في أموال الأغنياء.
- المحافظة على الطاقات الإنتاجية، والتي تسمى في هذه الأيام بالأصول الثابتة.
- النهي عن كل أشكال الاحتكار.

- تحريم التسعير الجبري، حيث يترك السعر لقوى العرض والطلب لتحدث سعر المثل، وهو السعر الذي يتعادل عنده الطلب مع العرض للسلعة دون أية قيود احتكارية أو تدخل من الدولة في تحديد السعر.
- توجد حالات تستلزم تدخل الدولة لحماية المستهلك، وضمان معاملات اقتصادية بعيدة عن الاحتكار.
- حرية الأسواق والتعامل مع العالم الخارجي وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

وهذه الأسس تمثل الإطار التطبيقي للدستور الاقتصادي الإسلامي كما ورد في سنة الرسول صلي الله عليه وسلم.

الفصل الثالث

موقف الرسول صلي الله عليه وسلم من المقاطعة الاقتصادية والحصار الاقتصادي

تمهيد :

تعتبر المقاطعة الاقتصادية والحصار الاقتصادي من الأسلحة التي يستخدمها أعداء الإسلام ضد المسلمين في كل زمان ومكان، ولقد جاهد رسول الله صلي الله عليه وسلم ضد هذه الاعتداءات وضحى بكل عزيز من أجل جعل كلمة الله هي العليا وكلمة الكافرين السفلى، ونعرض في هذا الفصل موقف الرسول صلي الله عليه وسلم من الحصار الاقتصادي له في شعب مكة لكي نستخلص من هذا الموقف الدروس والعبر في مجال الجهاد الاقتصادي.

وسـوف نتناول المقاطعة الاقتصادية لرسول الله صلى الله عليه وسلم لاستنباط الدروس والعبر منها لتكون دروسا وعبر تنفع المسلمين في الجهاد ضد أعدائهم.

✍المقاطعة الاقتصادية لرسول الله صلي الله عليه وسلم في شعب مكة:

لقد اجتمع الكفار والمشركون سنة سبع من البعثة في ضيف بني كنانة من وادي المحصف فتحالفوا على بني هاشم وبني عبد المطلب أن لا يناكحوهم ولا يبايعوهم ولا يجالسوهم ولا يخالطوهم ولا يدخلوا بيوتهم، ولا يكلموهم حتى يسلموا إليهم رسول الله صلي الله عليه وسلم للقتل، وكتبوا بذلك صحيفة فيها عهود ومواثيق، وعلقت في جوف الكعبة توثيقاً وتوكيداً لها، ولقد استمرت هذه المقاطعة العامة ومنها المقاطعة الاقتصادية ثلاث سنوات في شعب مكة.

شكل المقاطعة الاقتصادية للرسول صلى الله عليه وسلم وآثارها:

منع المشركون أن يصل الطعام إلى المسلمين و الهاشميين، واشتد الحصار، فلم يكن المشركون يتركون طعاما يدخل مكة ولا بيعا إلا بادروه فاشتروه، بل أحياناً كانوا يقومون بالمزايدة في السعر، و كان أبـو لهب يقول للتجار: "غالوا على أصحاب محمد حتى لا يدركوا منكم شيئاً، وكان المسلمون لا يستطيعون دفع الثمن المرتفع فيرجعون إلى أهلهم بدون طعام حتى أصابهم العنت والجهد والمشقة، وتـروى كتب السيرة أنهم كانـوا يأكلون أوراق الشجر وجلود الحيوانات، وكان يسمع من وراء الشعب أصوات الأطفال والنساء يتضاغون من الجوع.

ويقول سعد بن أبي وقاص: "لقد جُعت حتى أنني وطئت ذات ليلة على شئ رطب فوضعته في فمي و بلعته، وما أدرى ما هو حتى الآن، وكانت التمرة الواحدة ربما تقع لاثنين، فيكون أحسنها

حظاً من وقعت نواة التمرة في قسمه ليلوكها بقية يومه".. إنه سلاح التجويع من أجل ردهم عن عقيدتهم، وحتى يستسلم سيدنا محمد صلي الله عليه وسلم لمطالبهم.

استمرارية الدعـوة إلــى الإســــلام رغــم الحصارالاقتصادي:

بالرغم من قسوة هذا الحصار ولا سيما على الأطفال والنساء، كان المسلمون يخرجون فـي الأشهر الحرم وفي أيام المواسم لمقابلة الناس ويدعونهم إلي الإسـلام، وتعريـة أباطيل المشركين، وهـذا ما يشبـه وسائل الإعلام في مثل هذه الأيام.

لقد آمنوا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمدٍ صلي الله عليه وسلم نبياً ورسولاً وزعيماً وقائـداً، ولم يهنوا ولم يفرطوا في دعوتهم ولم يبدلوا مبـدأ من مبادئ الإسلام بلقمة خبز أو بدرهم أو بدينار، لقد تصدوا لهـذا الحصار بقـوة الإيمان، وقوة التماسك، وشـدة الاعتصام بحبل الله، وقوة الصبر وتحمل المشقة والجهاد في سبيل جعل كلمة الله هـي العليا و كلمة المشركين والكافرين السفلى.

ونجد اليوم الدول الكبرى تستخدم سلاح التجويع ضد الدول الإسلامية لتمنعها من تطبيق الإسلام، مثل فرنسا تستخدم هذا السلاح ضد الجزائر، وأمريكا تستخدم هذا السلاح ضد الكثير من الدول الإسلامية مثل السودان واليمن وليبيا... تحت دعوى محاربة الإرهاب ولكن الدعوة الإسلامية تسير ولم ولن تتوقف بإذن الله.

سلوكيات دعاة الخير أثناء الحصار الاقتصادى :

لقد قيد الله سبحانه و تعالى من خَلْقِه من المشركين الذين أصابتهم نفحة من نفحات الخير وفيهم بعض خصال المروءة والنجدة، ليقدموا بعض المساعدات الإنسانية للرسول صلي الله عليه وسلم ومن آمنوا معه، فعلى سبيل المثال كان حكيم بن حزام يحمل القمح إلى عمته خديجة – رضي الله عنها- وكان يتحمل الأذى من المشركين، وكان هشام بن عمرو من بني عامر يحمل الطعام إلى بني هاشم مستخفياً بالليل على الناقة أو البعير وهذه سنة الله عز و جل إذ ينصر الله الإسلام بالكافرين أنفسهم.

وكما سبق ذكره كان رسول الله صلي الله عليه وسلم والمسلمون يخرجون في أيام المواسم، فيلقون الناس، ويدعونهم إلى الإسلام، ويتحملون الأذى والمخاطر في سبيل الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى، وإعلاء كلمة الحق.

انتصر المحاصرون الصابرون وانهزم الكفار والمشركون:

لقـد تحركت قلوب بعض المشركين ممن وَقَّعُوا على الصحيفة.. وسعوا في نقضها، وبدءوا يجمعون أنفسهم ليكونوا رأياً قوياً ضد الحصار الاقتصادي ومناصرة المظلومين، ولقـد استخدمـوا فـي ذلك الأساليب الاجتماعية والصهرية ونحو ذلك.. ومما نذكره في هذا المقام ما قام به زهير بن أبي أمية عند الكعبة فطاف بالبيت سبعاً ثم أقبل على الناس فقال: "يا أهل مكة أنأكل الطعام ونلبس الثياب وبنو هاشم هلكى، لا يبايعون ولا يبتاعون منه، والله لا أقعد حتى تشق هذه الصحيفة القاطعة الظالمة".

ولقـد ذهبوا إلى الصحيفة فوجدوا أن اَلْأَرَضَة قـد أكلتها إلا اسم الجلالة.. إن الله ينصر رسله والذين معه، لقد نصروا الله فنصرهم الله على القوم المشركين.

دروس وعبر من المقاطعة الاقتصادية لرسول الله صلي الله عليه وسلم:

لقد استخدم أعداء الإنسانية في الماضي سلاح التجويع ويستخدمونه في الحاضر لإذلال الشعوب ولتكون تحت إرادتهم وأحلافهم، ومن يخرج عن ذلك يمنعون عنه الطعام والشراب والزواج وغير ذلك من الحقوق التي كفلها الله عز وجل للناس جميعاً أيا كانت ديانتهم.

فلقد استخدم المشركون والكفار هذا السلاح ضد رسول الله صلي الله عليه وسلم ومن آمنوا معه، إذ اتفقوا على مقاطعته مقاطعة عامة اجتماعية واقتصادية له ولمن تبعه من المسلمين، وتستخدم الدول الكبرى الغنية نفس السلاح لإذلال دول العالم الثالث وأكثرها من الدول العربية والإسلامية لتكون تحت سيادتها، فلا يختلف قادة الدول الكبرى التي تسيطر على المنظمات العالمية عن كفار قريش... فأهل الكفر والشرك ملة واحدة، فهم أعداء الإنسانية على مر العصور والأزمنة.

ومن الدروس والعبر التي تستقى من تلك المقاطعة ما يلي:

■ يعتبر سلاح التجويع من أساليب أعداء الإنسانية ممن لا مروءة ولا رأفة ولا رحمة، ومن نماذج ذلك في الماضي المقاطعة الاقتصادية لرسول الله صلي الله عليه وسلم ومن معه من المسلمين والقرشيين، ومن نماذج ذلك في الحاضر المقاطعة الاقتصادية للشعوب الإسلامية مثل فلسطين والسودان وما يحدث في العراق وليبيا والجزائر واليمن وغيرها من الدول الإسلامية، فهل يجوز للمسلم أن يظلم أخاه المسلم؟، وهل يجوز للدول العربية والإسلامية أن تنصاع للقرارات الظالمة الصادرة من الأمم المتحدة التي يسيطر عليها اليهود والنصارى ويقاطعوا الشعوب الإسلامية في العراق وفلسطين وغيرهم من البلاد العربية والإسلامية؟.

■ إن المقاطعة مع العدو الصهيوني وكل من يتحالف معه ضد الأمة العربية ليس مجرد رد فعل انفعالي كما يتصور البعض وليس مجرد قرار سياسي أو اقتصادي يخدم المصالح الاقتصادية والسياسية والمدنية للأمة، بل هو مطلب شرعي وواجب ديني.

■ فرضية جهاد أعداء الإنسانية الذين لا يرقبون في مؤمن إلاً ولا ذمة وعدم التفريط في القيم والمبادئ الإسلامية مهما كانت التضحيات لأن النصر يحتاج إلى جهاد، ولا جهاد بدون تضحية، ولا يضحي إلا المؤمن الذي يبيع نفسه لله عز وجل مصداقاً لقوله عز وجل: ﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون .. ﴾ (التوبة : 111).

■ النصر مع الصبر: فلقد صبر رسول الله صلي الله عليه وسلم والذين آمنوا معه والذين تعاطفوا مع القرشيين حتى قيض الله لهم من ينقذهم من ذلك الحصار الاجتماعي والاقتصادي، لقد استشعروا قول الله عز وجل: ﴿ وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين ﴾ (آل عمران : 146).

■ إن الدعوة لمقاطعة العدو ومن يؤازره، هي مقاطعة شاملة ودعوة مشروعة في ضوء الممارسات الصهيونية المتعارضة مع حقوق الإنسان والمتناقضة مع كل الأعراف الدولية.

■ إن المقاطعة الشاملة لا تحقق أهدافا اقتصادية وسياسية فحسب، بل تحقق أيضا أهدافا معنوية هامة حتى تشعر الدول المستهدفة من المقاطعة أن شعوب الأمة العربية والإسلامية ضدهم، كما أنها وقفة مع الذات، وتعبيراً صادقاً للإخوة مع المجاهدين في كل مكان.

■ إن قرار المقاطعة الشاملة في أيدي الشعوب والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية أكثر منه في أيدي الحكومات.. حيث تستطيع الشعوب أن تلحق أضراراً وخسائر بكثير من الشركات الصهيونية والأمريكية التي تعتمد اعتمادا أساسياً على الأسواق العربية والإسلامية.

■ إن استخدام الاقتصاد كسلاح يعتبر ضرورة أساسية في الصراع مع الأعداء لأن الغرب وفي مقدمتهم الولايات المتحدة الأمريكية تستخدم الحصار الاقتصادي كوسيلة لمعاقبة كل من يحاول الاعتزاز برأيه ويخرج عن إرادتها.. وقد تعرضت بعض الدول العربية والإسلامية لحصار اقتصادي خلال السنوات الماضية.. ولذلك لا بد أن نستخدم نفس السلاح.. وسلاح المقاطعة ليس جديداً وهو في الأساس من اختراع الغرب وهم يطبقونه الآن ضد كل من يدافع عن مصالحه ولا يستجيب لسياساته العدوانية.

■ المقاطعة هي نوع من أنواع المقاومة هدفها التأثير على العدو عن طريق الامتناع عن دعمه، وهي موجهة ضد كل أشكال الغزو والاحتلال، ولها معاني أكثر من المعنى الاقتصادي، ولابد أن يكون الهدف هو تحويل المقاطعة العفوية إلى وسيلة منظمة وفعالة ومتطورة وأن ظروف العولمة والأسواق المفتوحة فرص يمكن أن نستفيد منها في تفعيل المقاطعة.

■ المقاطعة هي مطلب شرعي وواجب ديني.. ولا تتناقض مع الأعراف الدولية، والغرب المساند لإسرائيل ما زال يستخدم هذا السلاح ضدنا.. ويحتاج ذلك لتنسيق جهودنا.. وأن قرار المقاطعة في أيدي الشعوب أكثر منه في أيدي الحكومات، وهذا من أوجه قوة هذا السلاح، والمقاطعة سلاح لا يتعارض مع أحكام القانون الدولي وهو سلاح مشروع لجأت إليه الكثير من الشعوب لإرغام المحتل على مغادرة أرضها وإيقافه من الاعتداء على قيمها ومثلها وإهدار حضارتها وطمس هويتها.

■ يعتبر كل عربي ومسلم مسئولاً عن تطبيق المقاطعة على نفسه وعلى بيته ثم يدعو غيره ليطبقها، فإذا أحسن التطبيق من مستوى الفرد إلى الأسرة إلي المجتمع إلى الدولة أحسن تطبيقها على مستوى الأمة العربية والإسلامية.

■ تعتبر المقاطعة تربية للنفس على الجهاد، كما أنها دعوة إلى الحق، والحق أحق أن يتبع، كما أنها من الواجبات الدينية والوطنية، كما تعتبر معياراً لقياس درجة الإخلاص لله والولاء للوطن.

■ بالرغم من أن الأمة الإسلامية تمتلك القوة الاقتصادية، المتمثلة في الموارد الاقتصادية ومن أهمها: المال والعنصر البشري الكفء والموارد الطبيعية والأراضي والأسواق الشاسعة الممتدة، إلا أنها لم تستخدم لنصرة الإسلام وأصبح المسلمون في تخلف شديد، بل إن هذه الموارد تستنزف عن طريق القوى الاستعمارية والشركات العملاقة المتعددة الجنسيات لخدمة أعداء الإسلام..

■ ولذلك لابد من تفعيل السوق المشتركة للمسلمين حتى يكون موارد المسلمين لخدمة المسلمين، وهذا ما سوف نتناوله في الفصل القادم إن شاء الله تعالى، حيث نركز على هدي رسول الله صلي الله عليه وسلم في إنشاء سوق للمسلمين في المدينة، وما هي أهم أسس ومقومات هذه السوق؟ وما هي سبل تفعيل السوق في الوقت الحاضر؟

الفصل الرابع
استراتيجيــة الرســـول صلي الله عليه وسلم
في بناء السوق الإسلامية

تمهيد :

كان لليهود أسواقاً يتعاملون فيها، ويهيمنون على المعاملات الاقتصادية في المدينة المنورة وغيرها، فوضع الرسولصلى الله عليه وسلم استراتيجية لإقامة النظام الاقتصادي الإسلامي، ومن أهم بنياته الأساسية وجود سوق إسلامية تطبق فيها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في مجال المعاملات الاقتصادية، وكان من نواة ذلك بناء السوق في المدينة وهذا ما سوف نلقي عليه بعض الظلال في هذا الفصل.

وأهمية السوق الإسلامية في الوقت الحاضر تأتي في إطار تفعيل التضامن الإسلامي، الذي يلزمه إقامة تعاون اقتصادي بين الدول الإسلامية، حيث أن القدرة على مواجهة العالم الخارجي ترتكز على توجه مشترك يتمثل في إقامة سوق للدول الإسلامية.. وهذا السوق هو أفضل الوسائل للمحافظة على ثروات المسلمين حتى يكون خير المسلمين لهم، كما أنه يزيد من القدرة التفاوضية لمجموعة الدول الإسلامية في مواجهة التكتلات الاقتصادية العالمية.

إنشاء السوق بعد بناء المسجد في المدينة المنورة:

بعد أن هاجر رسول الله صلي الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة بنى المسجد ليكون المنطلق للتربية الإسلامية ورعاية شئون المسلمين في جميع المجالات، ثم أَسَّسَ المجتمع الإسلامي على أسس العقيدة السليمة والعبادة الصحيحة والأخوة والحب في الله ليكون منه القيادة المسلمة المنضبطة بشرع الله وهذا ما يسمى في الوقت المعاصر "الجبهة الداخلية"، ثم بعد ذلك أنشأ السوق الإسلامية ليحرر مال المسلمين من الخبائث والمعاملات الظالمة وهذا ما يطلق عليه في الاقتصاد "البنية الاقتصادية الأساسية".

لماذا بنى الرسول صلي الله عليه وسلم سوقاً للمسلمين في المدينة المنورة؟

تروي كتب السيرة أنه كان في المدينة سوقاً تسمى: "سوق بني قينقاع" قائمة في حي من أحياء اليهود.... وكانوا يتعاملون فيها بالربا والمقامرة والتدليس والغش والغرر والسحت والاحتكار، كما كانت تفرض على المتعاملين فيها الإتاوات (الضرائب الظالمة)، وهذا كله لا يتفق مع القواعد والضوابط الإسلامية للمعاملات، فرأى رسول الله صلي الله عليه وسلم أن ينشئ سوقاً أخرى للمسلمين... فذهب إلى مكان قريب من سوق بني قينقاع، وضرب قُبَّة (خيمة) كبيرة لتكون رمزاً

وعلامة يتجمع حولها المسلمون للبيع والشراء، فاغتاظ اليهود من ذلك، وقام كعب بن الأشرف زعيم اليهود وعدو المسلمين بهدم الخيمة وقوضها وقطع أطنابها.

ولكن الرسول صلي الله عليه وسلم لم يشأ أن يجعل لهذا التصرف الصغير قيمة فقال: "والله لأضربن سوقاً هو أغيظ له من هذا" وفي رواية أخرى: "لأنقلنها إلى موضع هو أغيظ له من هذا"، ومضى رسول الله صلي الله عليه وسلم إلى مكان فسيح واشتراه من صاحبه، وضرب فيه برجله وقال: "هـذه سوقكم لا تتحجروا فيها ولا يضرب عليه الخراج" (رواه ابن ماجة)، ويقصد بذلك لابد وأن تكون السـوق واسعة، لا يُضيق التجار بعضهم على بعض فيها، كما لا يجـوز لولي الأمر أن يفرض على المتعاملين فيها إتاوات أو رسوم أو ضرائب، خلاف زكاة المال المقررة شرعاً.

معالم سوق المسلمين:

إن قيام رسول الله صلي الله عليه وسلم بهذا العمل فيـه معالم كثيرة يجب على المسلمين عامة ورجال الأعمال خاصة أن يعيها من أهمها ما يلى :

أولاً : الإيمان بأن معاملات اليهود تقوم على السحت والربا والغش والتدليس والاحتكار.... وهذا محرم في الشريعة الإسلامية ومن ثم يصعب أن يكون هناك سوقاً يهيمن عليها اليهود وتلتزم بقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية ويتعامل فيها المسلمون إلا وقعوا في الحرام... لذلك يجب أن يكون للمسلمين سوقاً حرة نظيفة طاهرة.

ثانيا: يجب على الدولة أن تضمن وجود أماكن واسعة ومناسبة لإقامة أسواق المسلمين وتشمل المرافق الضرورية ولا يترك ذلك للتجار حتى لا يضيقوا على بعضهم البعض، وهذا واضح في قوله صلي الله عليه وسلم "لا تتحجروا فيها".

ثالثاً : إن فرض الإتاوات (الضرائب - الرسوم وما في حكمها) بدون ضوابط شرعية على المعاملات في الأسواق يؤدي إلى ارتفاع الأسعار وغيرها، وهذا لم يقره رسول الله صلي الله عليه وسلم ولذلك نهى عن فرض الخراج على المعاملات في الأسواق، وهذا واضح في قوله صلي الله عليه وسلم: "ولا يفرض عليها الخراج".

رابعاً : شمولية المنهج الإسلامي، عبادات ومعاملات، فهو مسجد ومعهد وسوق.. فلا يستقيم أمر المجتمع الإسلامي بدون أن تكون معاملاته طبقاً لشرع الله عز وجل، وهنا يكون التكامل بين القيم الإيمانية والأخلاقية الفاضلة والسلوك الاقتصادي الإسلامي السليم لضبط المعاملات التجارية.

خامساً : يجب أن يكون للمسلمين قوة اقتصادية تستطيع بها المحافظة على أموال المسلمين وتنميتها بالحق، وأن تكون لهم سوقاً خالية من كل صور السحت والربا وأكل أموال الناس بالباطل، سوقاً تقوم على الطيبات والصدق والأمانة والتسامح وخالية من الاحتكار والغش والغرر والتدليس وكل صيغ أكل أموال الناس بالباطل.

سادساً : إن الهدف ليس هو إقامة وحدة تجارية أو اتحاد جمركي.. ولكن هو إقامة مشروعات مشتركة، ويمكن إقامة مشروعات في دول معينة دون دول أخرى، ويمكن عن طريق إقامة صناديق مع مراعاة مبدأ الأولويات ويكون الهدف تنموي.

سابعاً : التنسيق على أساس الأخذ في الاعتبار مصلحة كل دولة وتمكين الصناعات المتشابهة القائمة في أكثر من دولة من التطور في المجالات الإدارية المختلفة مثل الإنتاج والتسويق.. بهدف التكامل وليس المنافسة فيما بينهم، تفاديا لتضارب المصالح.

ألم يأن لحكومات الدول الإسلامية والعربية أن يأخذوا من من هدي الرسول صلي الله عليه وسلم دروساً في تفعيل السوق الإسلامية؟، فهي ليست فكرة ولا خيال، ولكنها تقوم على أسس اقتصادية سليمة، ولتكون خيرات المسلمين للمسلمين.

أهمية إنشاء السوق الإسلامية:

إن أهمية السوق الإسلامية للدول الإسلامية تأتي من أهمية وجود كيان اقتصادي قوي للمسلمين في مواجهة الكيانات الاقتصادية الدولية المعاصرة والتي يسيطر عليها غير المسلمين، حيث تسعى الرأسمالية في تطورها العالمي إلى إدماج كل الأسواق الوطنية في السوق الرأسمالية العالمية، والشعار التي تحمله هو حرية انتقال المال والسلع والخدمات والأفراد.

وتحقق السـوق الإسـلامية مجموعة من المنافع للأمة الإسـلامية منها على سـبيل المثال ما يلي:

- تحريـر الإرادة السياسية للـدول الإسلاميـة، ولا تكـون تحت إمرة وتوجيـه التجمعات والكيانات الاقتصادية العملاقة مثل الاتحاد الأوروبي الذي بدأ بمشروعات اقتصادية بين عدة دول أوروبية وتحول إلى وحدة سياسية تضم معظم الدول الأوروبية الغربية والشرقية، وتجمع أمريكا الشمالية (الذي يضم أمـريكا وكندا والمكسيك)، بالإضافة إلى الصين واليابان وغيرها فمن لا يملك فأسه لا يملك رأسه.

- تعتبر التبعية الاقتصـادية للخارج أخطر ما يواجه الدول الإسـلامية، والاقتصـاد -ومن مقوماته الأسـواق- من أهم مقومات الحياة الكريمة ومنها تحقيق العزة والحرية والعدل، فعندما تكون أسـواق المسـلمين تحت إمرة المسـلمين بضائع وخدمات ومواصلات عندئذ يتحقق لهم كل شئ ومنها الحياة العزيزة.

- تسيطر بضائـع وخدمات غير المسلمين في أسـواق المسلمين علـى سلوكيات المسلمين وتضيع الهوية الإسلامية بكل محاورها ولا يكون للمسلمين سلطة في تحديد وإنتاج ما يحتاجون إليه فعلاً لتنمية أوطانهم ولذلك هناك ضرورة لأن نحدد ما نطلب ثم ننتج ما نحتاج، في الوقت الحالي تقوم الدول الغير إسلامية بدراسة أسواق المسلمين وتنتج ما تحتاج إليه، وهو ما يؤدي إلى انخفاض القدرات التنافسية للاقتصاديات الإسلامية.

- تعتبر السوق الإسلامية من مقومات الأمن الشامل للأمة الإسلامية ولا سيما في حالات الجهاد ضد الأعداء، فهل يمكن أن ينتصر المسلمون بسلاح أعدائهم؟!.

- إن وجود سوق إسلامية تقود إلى الابتكار والإبداع والتطوير والتنمية ورفع الكفاءة الفنية وتنمية مواهب وقدرات العنصر البشري، ولا نكون عالة دائماً أبداً على غير المسلمين، والواقع أن انتقال العنصر البشرى أو الهجرة تنقسم إلى نوعين.. الأول هي هجرة الأيدي العاملة الرخيصة والمتعطلة في أوطانها وهى تعتبر عبئا على أي سوق عمل توجد فيها.. والثانية هي هجرة القدرات الفنية المدربة ذات الفرص الواسعة والقدرات الإنتاجية الجيدة والتي تعتبر إضافة إلى أي سوق عمل توجد فيه. والإدارة الدولية الحالية للمشروعات تهمش من دور العمالة الإسلامية، وتشجع على هجرة الكفاءات إلى دول غير إسلامية، حيث أن تنفيذ شعار الرأسمالية اقتصر على حرية حركة وهجرة المال والسلع والخدمات.

- السوق الإسلامية المشتركة هي الوسيلة الأمثل لزيادة كم المشروعات الاقتصادية القائمة، وللحد من الآثار السيئة التي تسببها الشركات العملاقة والشركات المتعددة الجنسيات، التي أصبحت أهم آليات العولمة، ونلاحظ هذه الأيام وجود حركة اندماجات هائلة بين هذه الشركات، واندماج هذه الشركات من شأنه أن يؤدي إلى السيطرة السياسية والاقتصادية والعسكرية لصالح قطب واحد.

- السوق الإسلامية هي الوسيلة الأكثر قدرة على الإسراع بمعدلات التنمية الاقتصادية، واستغلال الميزات التنافسية للدول العربية والإسلامية، وهي أفضل وسيلة للاكتفاء الذاتي في مجال توفير الغذاء وتصنيع السلاح، وبالتالي تقوية المسلمين في مواجهة العالم الخارجي.

- تساهم السوق الإسلامية في تحقيق التكافل الاقتصادي الفعال بين الدول الإسلامية، وهذا من الواجبات الدينية، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

مقومات السوق الإسلامية :

لدى الأمة الإسلامية مقومات السوق التي تسهم في تحقيق التنمية الشاملة، وتحافظ على ثرواتها البشرية والمادية بجانب تحقيق العزة للمؤمنين، ومن هذه المقومات ما يلي:

1- كتاب الله: الدستور الذي يجب الالتزام به قال الله تعالى عنه: ﴿ إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ﴾ (الإسراء :9) وهو منهج شامل لكل نواحي الحياة ففيه، اقتصاد، وحكم، وسياسة، وتربية، واجتماع.. وهو الكتاب الذي إذا أتُبِع يحقق الخير للبشرية مصداقاً لقوله تبارك وتعالى: ﴿ قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم ﴾ (المائدة: 16).

وتقوم فكرة السوق الإسلامية على أساس أن هذه الأمة أمة واحدة، حيث يقول الله تبارك وتعالى: ﴿إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون﴾ (الأنبياء: 92)، ويتضمن هذا الكتاب الأحكام القرآنية للمعاملات من تجارة ومال وإجارة ورهان وشراكة واستثمار.... .

2- سنة رسول الله صلي الله عليه وسلم: التي توضح التطبيق العملي للإسلام في حلبة الحياة وفي كل شأن من الشئون المختلفة ... والتي قال عنها صلي الله عليه وسلم: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ..." ، وتتضمن هـذه السنة التفاصيل والإيضاحات عن كيفيـة تطبيق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في مجال المعاملات الاقتصادية.

يقول الرسول صلي الله عليه وسلم "إن الله تعالى هو المسعر القابض الرازق الباسط"، وتقوم هذه السوق على مبادئ تطبيق الاقتصاد الإسلامي، بدون ربا أو احتكار أو غش أو أكل أموال الناس بالباطل.. وهي ليست مجرد تحرير تجارة.

3- المال : وهو عصب الحياة وسخره الله ليعين الإنسان على عمارة الأرض وعبادته عز وجل.... وهو متوافر لدى الدول العربية والإسلامية النفطية مثل السعودية والإمارات والكويت وقطر وليبيا والجزائر.... ، والذي قال عنه رسول الله صلي الله عليه وسلم: "نعم المال الصالح في يد الرجل الصالح" (متفق عليه).

4- الموارد الطبيعية: مثل البترول والمعادن والأراضي الزراعية، وتعتبر الدول العربية من أغنى بلاد العالم في الموارد الطبيعية، وهناك دائما ملكية مشتركة حددها الرسول صلي الله عليه وسلم: "المسلمون شركاء في ثلاث الماء والنار والكلأ" (سنن أبو داود). ومن الاجتهادات الحديثة أن النار تشمل موارد الطاقة، والماء يشمل جميع الموارد المائية، والكلأ يشمل الموارد الطبيعية غير المملوكة ملكية خاصة لأحد، ومما يؤسف له أشد الأسف أن معظم الثروات يهيمن عليها غير المسلمين وتستنزف بواسطة الشركات عابرة القارات، والبعض غير مستغل الاستغلال الأمثل.

5- العنصر البشري: إن الإنسان هو أساس التقدم، كما أن التخلف بسبب الإنسان، والمهم هو العامل الذاتي الذي يدفع الإنسان نحو مضاعفة عمله، ويكون على استعداد دائم لدفع أكثر مما هو مطلوب منه، والعقيدة هي التي يمكن أن تصنع ذلك، لأنها تربي الفرد على المسئولية في إطار جماعي، بعيدا عن الانهزامية النفسية والفكرية، والفرد المسلم هو أساس التنمية إذا ما تربى على القيم الإيمانية والأخلاقية والسلوكية الطيبة بجانب الكفاءة الفنية والمهارات المهنية والمقدامية في استخدام الأساليب المعاصرة التي تتفق مع الشريعة الإسلامية وهو موجود في مصر وسوريا والعراق واليمن.

أي أنه بجانب بناء الفرد المسلم الذي يعد العنصر الأهم في التنمية عن طريق التربية الإسلامية السليمة وتوعيته بواجباته وحقوقه الشرعية، يجب رفع الكفاءات عن طريق التعليم والتدريب وفقا لاحتياجات سوق العمل في الحاضر والمستقبل، والارتقاء بالبحث العلمي، وذلك لمواجهة حرص العالم الغربي الدائم على توسيع الفجوة التكنولوجية، ليضمن عدم اللحاق به ويحتفظ لنفسه بأسرارها حتى نكون دائما الطرف الأضعف في أي تفاوض.

6- الأسواق الشاسعة: والتي يمكن أن تكون مصدر خير كبير للأمة الإسلامية، ذات وسائل المواصلات والاتصالات الميسرة..... وهي موجودة في كل الدول العربية والإسلامية.

وتحتاج تلك المقـومات السابقـة إلـى الترشيد من خـلال التعاون والتنسيق الكامل بين الـدول العربيـة والإسلاميـة، والتعاون بين المسلمين فريضة إسلامية تقررها الآية الكريمة: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾ (المائدة: 2).

وإن لـم يحدث ذلك فسـوف تستنزف موارد الأمة بواسطة أعداء الإسلام وهـذا هـو الواقـع الـذي نعيشه.

لقـد تحققت فينا نبـوءة سيدنا محمد صلي الله عليه وسلم حينما قـال: "يوشك أن تداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها، قال قائل: أمن قلة نحن يومئذ؟ قال صلي الله عليه وسلم: بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من قلوب عدوكم المهابة منكم، وليقذفن الله في قلوبكم الوهن، قال قائل: وما الوهن يا رسول الله؟ قال: حب الدنيا وكراهية الموت" (متفق عليه).

كما قال الرسول صلي الله عليه وسلم: "يا معشر المهاجرين... خصال خمس إن ابتليتم بهن ونزلن بكم أعوذ بالله أن تدركوهن: لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الأوجاع التي لم تكن في أسلافهم، ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين.... وشدة المؤنة وجور السلطان، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا، ولا نقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط عليهم عدو من غيرهم فيأخذ ما في أيديهم، وما لـم تحكم أئمتهم بكتاب الله إلا جعل بأسهم بينهم" (رواه البزار وابن ماجة).

دروس وعبر من استراتيجية الرسول لبناء السوق الإسلامية:

يتضح من تحليل هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهجه في ضرورة أن يكون للمسلمين أسواقاً يتعاملون فيها وفقاً لأسس وأحكام الشريعة الإسلامية بعض الدروس والعبر منها ما يلي:

- تعتبر الأسـواق مـن أهـم بنيات المجتمـع الإسلامـي، فبعد التربية الإيمانية وتقوية الروابط الاجتماعية على الأخوة والحب في الله، أسس السوق الإسلامية.
- السوق الإسلامي هو أساس التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية وهو مصدر قوتهم.
- يجب أن تكون الأسواق في الإسلام خالية من كل صور أكل أموال الناس بالباطل ومن أهم صورها: الربا، والغش، والكذب، والتدليس، والتطفيف، والغرر، والجهالة، والغصب، والاستغلال، والجشع، والاحتكار.
- يقر الإسلام السعر العادل كأساس للقيمة، وقد نهى رسول اللهصلى الله عليه وسلم عن التسعير الجبري، وقدد حددصلى الله عليه وسلم القيمة العدل في قوله "من أعتق شركا له في عبد وكان له من المال ما يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة عدل ولا وكس ولا شطط" (رواه البخاري).

إن التسعير الجبري سبب ارتفاع الأسعار بسبب نقص الإنتاج، من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم" إن الله هو القابض الباسط الرازق المسعر ، وإني لأرجو أن ألقى الله عز وجل ولا يطلبني أحد بمظلمة ظلمتها إياه في دم ولا مال "، لذلك فإن المشروعات المشتركة يجب أن توجه إلى الضروريات والتي نعتمد على الخارج في استهلاكها. حيث أن السوق الإسلامية تستطيع أن تتغلب على مشكلة نقص المعروض من السلع وتشجيع الإنتاج، وسنعدم معها كل صور الاحتكار.

- الحض على أن يتعامل المسلم مع أخيه المسلم من حيث الأولويات
- ليس هناك من أي حرج شرعي لتعامل المسلمين مع غير المسلمين المسالمين .
- لا يجوز التعامل مع غير المسلمين المحاربين إلا عند الضرورة التي تؤدي إلى المهلكة.
- لا يجوز أن يفرض على المتعاملين في الأسواق ضرائب أو رسوم باهظة وهذا ما يسمى بالمكوس.

إن العالم الإسلامي في حاجة ماسة إلى التعاونلأن هدف الدول الرأسمالية هو السيطرة على خيرات العالم الإسلامي، واحتكاره لصالحهم، والعقبات الأساسية لأي تعاون اقتصادي إسلامي تكون أسباب سياسية ومذهبية، بالإضافة إلى العنصر التقني، حيث أن الفجوة بيننا وبين الغرب تتسع، ونحن بحاجة إلى فوائض مالية كبيرة ويحتاج ذلك إلى زيادة الدخل، وإلى ضغط الإنفاق، ويحتاج إلى إرادة قوية للحاق بركب التقدم.

إن العامل التقني هو أهم عنصر في تنمية الموارد البشرية، ولابد من تعليم وتدريب العمالة في ضوء مؤشرات التقدم التكنولوجي والمشاركة في ثورة المعلومات والاتصالات.

ألم يأن للمسلمين عامة ولرجال الأعمال وحكام المسلمين أن يستفيدوا من هدي الرسولصلى الله عليه وسلم في ضرورة إنشاء السوق الإسلامية حتى تكون خيرات المسلمين للمسلمين؟.

الفصل الخامس
مفاهيم اقتصادية من خطبة الرسول صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع

تمهيد :

ألقى رسول الله صل الله عليه وسلمفي حجة الوداع خطبة شاملة جامعة تتضمن الدروس والعبر الإيمانية والخلقية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وسوف نركز على ما ورد بها من جوانب اقتصادية لنستنبط منها بعض أسس الاقتصاد الإسلامي ولنوضح للناس أن الإسلام نظام شامل ومنهج حياة، ولقد تضمن بياناً عاماً لحقوق الإنسان الاقتصادية، وهذا ما سوف نتناوله في هذا الفصل في ظلال ما ورد في خطبة حجة الوداع.

تحريم الاعتداء على أموال الغير:

قال الرسول صلى الله عليه وسلمفي خطبة حجة الوداع: "أيها الناس إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام إلى أن تلقوا ربكم كحرمة يومكم هذا وكحرمة شهركم هذا وإنكم ستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم ، وقد بلغت" (رواه البخاري ومسلم)، يؤكد رسول الله صل الله عليه وسلمعلى حماية المال والمحافظة عليه وتحريم الاعتداء عليه سواء من الأفراد أو من المجتمع لأن المال هو قوام الاقتصاد والحياة فإذا تم الاعتداء عليه هرب من مجال النشاط الاقتصادي وتعطلت الأعمال، وحدث الخلل بين دروب الحياة الاقتصادية، وفي هذا تأكيد على وجود الملكية الخاصة للمال في النظام الاقتصادي الإسلامي.

المحاسبة والمسائلة الأخروية عن الأعمال:

يوضح الرسول صل الله عليه وسلم أن كل مسلم سوف يلقى الله عز وجل وسوف يسأله عن أعماله ومنها المعاملات المالية فيقول: "وأنكم ستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم"، ويزيد هذا الأمر وضوحاً قول الرسول صل الله عليه وسلم في مقام آخر والـذي رواه عنـه عبادة بن الصامت: "لن تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع منها عن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه"، وبهذا يتضح أهمية قاعدة محاسبة المسئولية سواء في الدنيا بواسطة الفرد أو بواسطة الغير أو في الآخرة عندما يقف الفرد أمام الله عز وجل للمحاسبة والجزاء يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً.

أداء الأمانات إلى أصحابها:

ورد في خطبة حجة الوداع أيضاً قول الرسول صل الله عليه وسلم: "فمن كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها"، وفي هذا تأكيد على أهمية رد الأمانات وترسيخ الائتمان في مجال المعاملات الاقتصادية فلا اقتصاد بلا أمانة، ولقد ورد في الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه

أن النبي صل الله عليه وسلمقال: "أفضل المؤمنين رجل سمح البيع ، سمح الشراء ، سمح القضاء ، سمح الاقتضاء" (رواة الطبراني في الأوسط).

تحريم الربا بكل صوره وأشكاله:

ذكر رسول الله صل الله عليه وسلمأيضاً في هذه الخطبة: "وأن كل ربا موضوع ولكن لكم رؤوس أموالكم، لا تظلمون ولا تظلمون، قضى الله أنه لا ربا، وأن ربا العباس بن عبد المطلب موضوع كله"، لقد وضح الرسول صل الله عليه وسلم في هذه الخطبة أن الربا محرم تحريماً قطعياً وأعطى نموذجاً عملياً وهو المعاملات الربوية التي كان يقوم بها عمه العباس بن عبد المطلب، وذكر الرسول صل الله عليه وسلملفظ "موضوع كله" للشمولية والعموم حتى لا تكون هناك صغرة ينفذ منها ذووا النفوس الضعيفة وليس هذا هو المقام لبيان الآثار السيئة للربا على الاقتصاد ولكن لنوضح لبعض الناس الذين يزعمون جهلاً أو تجاهلاً أن رسول الله صل الله عليه وسلمقد مات ولم يحسم قضية الربا.

ضوابط اقتصادية مستنبطة من خطبة حجة الوداع:

تعتبر الأوامر السابقة من مقومات الاقتصاد الإسلامي وهي التي تحقق للمجتمع الاستقرار والأمن والنمو وتحقق للأفراد الحياة الرغدة في الدنيا والفوز برضا الله في الآخرة، فلا يمكن أن يكون هناك اقتصاد تنموي بدون أن يكون المال في أمن، فالمال المهدد بالمصادرة والابتزاز والسرقة والاعتداء عليه لا يمكن أن يؤدي دوره في التنمية، لأن أهم عامل في تشجيع الاستثمار هو الأمن على رأس المال وضمان استقرار الأوضاع الأمنية.

كما أن إدارة الأموال بدون رقابة أو مسائلة أو ضبط يـؤدي إلى السرقة والاختلاس والإنفاق في غير الضروريات والحاجيات بل ربما يوجه إلى إشباع الرغبات والشهوات والإسراف والتبذير وهذا يسبب الفساد وعدم الاستقرار، ومبدأ الأولويات ضرورة.

كما إن الأصل في المعاملات هو الحل، طالما لا يوجد نص يحرم هذه المعاملات.

إن الخيانة وعدم الوفاء بالوعود والعهود يسبب تعطل المعاملات فالتاجـر الصادق الأمين السمح الفقيـه له دور في تحقيق الرخاء الاقتصادي ورحم الله التاجر السمح إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى.

وتعتبر المعاملات الربوية السائدة هي أساس من أسس ارتفاع الأسعار والتضخم والبطالة ولقد أكد على ذلك علماء الاقتصاد الوضعي أنفسهم، وقالوا لن تتحقق التنمية الشاملة إلا إذا كان سعر الفائدة صفراً، حيث أن الفوائد الربوية من أهم عوائق الاستثمار لأنها تؤدي إلى ارتفاع التكاليف، ولابد أن يكـون الاستثمار والتمويل بعيداً عـن نظام الفائـدة أي علـى أساس المشاركة في الربح والخسارة وهذا هو النظام الاستثماري الإسلامي، حيث وضع قواعد أساسية للشركات.

دروس وعبر اقتصادية من خطبة الرسول صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع:

تؤكد الخواطر السابقة أن الإسلام دين شامل لكل نواحي الحياة، وخطـأ ما يشاع جهلاً أو تجاهلاً بأن الإسـلام دين عبادات فقط ولا دخل له بنواحي الحياة الأخرى، ففي فريضة الحج وهي شعيرة تعبدية كما يعتقد البعـض نجـد أن الرسول صل الله عليه وسلمقـد تعـرض فيها لمجموعة

من الضـوابط الاقتصادية ليعلن للعالم من أكبر مؤتمر إسلامي أن الإسلام منهج حياة وهو دين ودولة، ويجب على الحكومة أن تتخذ من الدين سنداً لها في إدارة شئون الدولة.

ومن أهم الدروس والعبر ما يلي:

- تحريم الربا بكافة صوره وأشكاله.
- تحريم الاعتداء على أموال المسلمين.
- الوفاء بالعهود والأمانات.
- الالتزام بما ورد بالقرآن والسنة من أحكام وضوابط.
- استشعار المحاسبة الأخروية والمسائلة عن الأعمال والأفعال وعن المال من أين اكتسب وفيما أنفق؟

ندعو الله سبحانه وتعالى أن تكون هذه الخواطر الاقتصادية دستوراً نلتزم به في جميع أمورنا حتى لا نضل ولا نشقى مصداقاً لحديث رسول الله صل الله عليه وسلمفي حجة الوداع: "تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبدا ، كتاب الله وسنتي" (رواه البخاري ومسلم).

الفصل السادس
وصايا اقتصادية من هدي الرسول صلي الله عليه وسلم

تمهيد :

لقد ورد في سنة الرسول صلي الله عليه وسلم العديد من الوصايا الاقتصادية والتي تعتبر بحق من الإعجاز الاقتصادي، وتمثل منهجاً تربوياً اقتصادياً يقوم السلوك الاقتصادي.

ونظراً لحدود المقام والمكان سوف نختار قطفات من تلك الوصايا وهي واضحة المعاني والمقاصد ولا تحتاج إلى شرح أو تعليق، ولذلك سوف نقتصر على ذكر المتن.

وصية عن الوفاء بالعهود وأداء الأمانات:

روى إسماعيل بن رافع المدني عن ثعلبه بن صالح عن سليمان بن موسى عن معاذ قال: أخذ بيدي رسول الله صلي الله عليه وسلم فمشى قليلاً ثم قال: "يا معاذ: أوصيك بتقوى الله، وصدق الحديث، ووفاء العهد، وأداء الأمانة، وترك الخيانة، ورحمى اليتيم، وحفظ الجوار، وكظم الغيظ، ولين الكلام، وبذل السلام، ولزوم الإمام، والتفقه في القرآن، وحب الآخرة، والجزع من الحساب، وقصر الأمل، وحسن العمل.

وأنهاك أن تشتم مسلماً أو تصدق كاذباً، أو تكذب صادقاً، أو تعصي إماماً عادلاً، وأن تفسد في الأرض.

يا معاذ: أذكر الله عند كل شجر وحجر، وأحدث لكل ذنب توبة، السر بالسر، والعلانية بالعلانية" (رواه البيهقي في كتاب الزهد).

وصية عن آداب المعاملات وتحريم الاعتداء على أموال الغير:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: "لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخواناً المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يحقره، ولا يخذله، التقوى هاهنا، ويشير إلى صدره ثلاث مرات، بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه" (رواه مسلم).

✍ وصية عن ترك مال للورثة:

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: مرضت عام الفتح مرضاً أشفيت على الموت، فأتاني رسول الله صلي الله عليه وسلم يعودني، فقلت: يا رسول الله؛ إن لي مالاً كثيراً، وليس يرثني إلا ابنتي أفأوصي بمالي كله؟، قال: "لا"، فقلت: فثلثي مالي؟، قال: "لا"، قلت: الشطر؟، قال: "لا"، قلت: فالثلث؟، قال: "الثلث والثلث كثير إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس" (رواه البخاري ومسلم).

وصية عن سرعة الوفاء بحقوق العاملين:

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: "أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه" (رواه ابن ماجة والطبراني).

وصية عن الصدق في الحديث والوفاء بالوعود وأداء الأمانات:

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال: "اضمنوا لي ستاً من أنفسكم أضمن لكم الجنة، اصدقوا إذا حدثتم، وأوفوا إذا وعدتم، وأدوا إذا ائتمنتم، واحفظوا فروجكم، وغضوا أبصاركم، وكفوا أيديكم" (رواه أحمد وابن أبي الدنيا وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال: صحيح الإسناد).

وصية عن القصد في الغنى والفقر:

قال رسول الله صلي الله عليه وسلم:

"أوصاني ربي بتسع أوصيكم بها: أوصاني بالإخلاص في السر والعلانية، والعدل في الرضا والغضب، والقصد في الغنى والفقر، وأن أعفوا عن من ظلمني، وأعطي من حرمني، وأصل من قطعني، وأن يكون صمتي فكراً، ونطقي ذكراً، ونظري عبراً" (رواه رُزين).

وصية عن اغتنام حالة الغنى لحالة الفقر :

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لرجل وهو يعظه: "أغتنم خمساً قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك" (رواه الحاكم وقال صحيح على شرطهما، وقال شارح الجامع إسناده حسن).

وصية عن تجنب الربا وأكل مال اليتيم:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلي الله عليه وسلم قال: "اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات" (رواه البخاري ومسلم).

وصية عن تجنب الشح (التقتير):

عن جابررضي الله عنه، أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال: "اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دمائهم، واستحلوا محارمهم" (رواه مسلم).

وصية عن تجنب الإسراف والخيلاء:

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال: "كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير إسراف ولا مخيلة" (أخرجه أحمد والبخاري والنسائي والحاكم وابن ماجة).

وصية عن حسن الاختيار في تولي الأعمال:

عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: "يا أبا ذر إنـي أراك ضعيفا، وإنـي أحب لك ما أحب لنفسـي، لا تأمـرن على اثنين، ولا تولين مال اليتيم" (رواه مسلم).

وصية عن تجنب الفاحشة، والتطفيف في الميزان والمكيال ومنع الزكاة:

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال: "يا معشر المهاجرين.... خصال خمس إن ابتليتم بهن ونزلن بكم أعوذ بالله أن تدركوهن : لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الأوجاع التي لم تكن في أسلافهم، ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخـذوا بالسنين.... وشدة المؤنة وجور السلطان، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا، ولا نقضوا عهد الله ولا عهد رسوله إلا سلط عليهم عـدو من غيرهم فيأخـذ بعض ما في أيديهم، وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله إلا جعل بأسهم بينهم" (رواه ابن ماجة والبزار والبيهقي).

وصية عن اتقان العمل:

قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: "إن الله كتب الإحسان على كل شئ، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وليحد أحدكم شفرته، وليرح ذبيحته" (رواه مسلم).

وصية عن التوازن في إنفاق المال:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أتى رجل من تميم يسأل رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال: يا رسـول الله؛ إنـي ذو مـال كثير، وذو أهل ومال وحاضـرة، فأخبرني كيف أصنع؟، وكيف أنفق؟، فقال الرسول صلي الله عليه وسلم: "تخرج الزكاة من مالك فإنها طهرة تطهرك ، وتصل أقربائك، وتعرف حق المساكين والجار والسائل" (رواه أحمد).

وصية عن الصدقة الجارية:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعوا له" (رواه مسلم).

وصية عن العمل وتجنب التسول:

قال رسول الله صلي الله عليه وسلم:"لأن يأخذ أحدكم حبله، فيأتي الجبل، فيأتي بحزمة الحطب على ظهره، فيبيعها، فيكف الله بها وجهه، خير له من يسأل الناس أعطوه أو منعوه" (رواه أحمد والبخاري وابن ماجة).

✍ وصية عن المحافظة على رابطة الأخوة في المعاملات:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: "لا يبع الرجل على بيع أخيه، ولا يسم على سوم أخيه" (رواه مسلم وابن ماجة).

✍ وصية في المشاركة فى المعاملات:

قال رسول الله صلي الله عليه وسلم"لا يغلق الرهن من صاحبه الذي رهنه له غنمه وعليه غرمه" (رواه الدار قطني والحاكم). (والمعنى أن المال المستفاد يكون بمجموع المنفعة من العامل ببدنه ومنفعة رأس المال، وفي حالة تقسيم الربح يبقى رأس المال كما يبقى العامل بنفسه ويقسم الربح). ويتحدد الربح في السوق بفعل عنصري العرض والطلب، ليس لتحديد سعر التوازن كما في المفهوم الوضعي، ولكن ليحدد سعر المثل في سوق لا ربا فيه ولا احتكار ولا غرر ولا بيوع محرمة.

وصية عن ضرورة التكافل بين المسلمين:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بينما نحن في سفر، إذ جاء رجل على راحلة له، فجعل يصرف نظره يميناً وشمالاً، فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم: "من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان عنده فضل زاد فليعد به على من لا زاد له.... فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل" (رواه مسلم وأبو داود).

الفصل السابع
من الإعجاز الاقتصادي في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرسة جامعة لكل جوانب الحياة، ما ترك صغيرة ولا كبيرة إلاّ بيّنها قولاً وعملاً، مبدأ وفعلاً، منهجاً وسلوكاً، فهو الرحمة المهداة، والنعمة المسداة للبشرية جميعاً، فقد بلغ الرسالة وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وكشف الله به الغمة، وترك الناس على المحاجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك وضال، صلى الله عليك يا نبي الهدى، ويا رسول الرحمة، صلى الله عليك في الأولين وفي الآخرين وفي كل وقت وحين وفي الملك الأعلى إلى يوم الدين.

لقد قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس جميعاً الأدلة اليقينية بأن الإسلام دين شامل ومنهج حياة فيه عبادات ومعاملات، وشعائر وشرائع، وماديات وروحانيات... وصدق الرسول صلى الله عليه وسلم القائل: "تركت فيكم ما أن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبدا كتاب الله وسنتي" (رواه البخاري)، ومن يدرس حياة الرسول صلى الله عليه وسلم يجد فيها منهجاً اقتصادياً يقوم على مجموعة من الأحكام والمبادئ والضوابط والتي تمثل الإطار الفكري والعملي للاقتصاد الإسلامي، وفي نظر علماء الاقتصاد على اختلاف مذاهبهم وأيديولوجياتهم يعتبر ذلك إعجازاً لأنه يمثل الفطرة السليمة السوية التي فطر الله الناس عليها، ومن العجيب أن هناك رِدَّهَ من النظم الاقتصادية الوضعية إلى مفاهيم وأسس الاقتصاد الإسلامي وهذا واقع لا ينكره إلا جاحد، ولا سيما بعد فشل تلك النظم في تحقيق الحياة الرغدة بشقيها المادي والمعنوي للناس.

إن حالات الكساد التي تتسم بها النظم الرأسمالية لا وجود لها في الإسلام، لأن مبادئ الاقتصاد الإسلامي بدون كل صور الربا والاحتكار وأكل أموال الناس بالباطل وصور المحرمات الأخرى، تؤدي إلى رواج دائم.

ومن الإعجاز الاقتصادي الذي نستنبطه ونستقرأه من حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يشتمل على حلول سليمة لموضوعات ومسائل وقضايا الاقتصاد المعاصر وذلك من المنظور الإسلامي والتي نحن في أشد الحاجة إليها لإنقاذ البشرية مما تعانيه من بؤس وشقاء، وظلم واعتداء، وطغيان واستعباد..... ومن معالم الإعجاز الاقتصادي في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم على سبيل المثال ما يلي:

۞ الإيمان بضمان الله الرزق للمخلوقات

يؤكد الرسول (صلى الله عليه وسلم) على أن الله سبحانه وتعالى كفل الرزق لجميع المخلوقات ، ولن تموت نفس حتى تستوفى رزقها وأجلها ، فقال (صلى الله عليه وسلم) :" لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها وأجلها ، فاتقوا الله وأجملوا فى الطلب ، خذوا ما حل ، ودعوا ما حرم " (رواه البيهقى وابن ماجه) ، ولقد حث الرسول (صلى الله عليه وسلم) الناس على السعى فى طلب الرزق مع تجديد النية والتوكل على الله

كما أمر الرسول (صلى الله عليه وسلم) بإتقان الأخذ بالأسباب والأساليب التى سخرها الله لعبادة لجلب الأرزاق ،فقال (صلى الله عليه وسلم) " الحكمة ضالة المؤمن فأينما وجدها فهو أحق الناس بها " (رواه ابن النجار) .

وهذا المفهوم الذى يربط بين الإيمان والتوكل على الله وإتقان الأخذ بالأسباب غير وارد فى النظم الاقتصادية الوضعية المادية العلمانية والتى تفصل بين الاقتصاد والإيمان والأخلاق.

۞ الحض على العمل الشريف

حض الرسول (صلى الله عليه وسلم) على السعى والضرب فى الأرض ابتغاء الرزق ، فاليد العليا خير من اليد السفلى ، وقدم لنا نموذج سيدنا داود الذى كان يأكل من عمل يده، وكان (صلى الله عليه وسلم) القدوة الحسنة فى العمل ، ولقد قال (صلى الله عليه وسلم) : " لأن يحتطب أحدكم على ظهره خيرُ له من أن يسأل أحد فيعطيه أو يمنعه" (البخارى) ، وقال (صلى الله عليه وسلم) " إن من الذنوب ذنوباً لا يكفرها الصلاة ولا الحج ولا العمرة ، ولكن يكفرها الهموم فى طلب العيش " (أبو داود) ، وشارك الرسول (صلى الله عليه وسلم) فى حفر الخندق وجمع الحطب ، وكان يأكل من كسب يده ، وحض الناس على العمل وقال (صلى الله عليه وسلم) " العمل عبادة " (متفق عليه) ،كما عمل (صلى الله عليه وسلم) بالتجارة فى مال السيدة خديجة ، وكان يوصف بالصادق الأمين .

يدعو هذا المفهوم الاقتصادى الى تحفيز الناس على العمل وعدم التواكل أو الإعتماد على السؤال والتسول ، كما يقود الى تحقيق التنمية الشاملة ،وهذا ما تحاول النظم الاقتصادية الوضعية الوصول إلية .

۞ الحض على إتقان العمل

لقد حث رسول الله صلى الله عليه وسلم على إتقان العمل وتحسينه ،واعتبر ذلك من الواجبات الدينية التى يحبها الله ورسوله ، فقال صلى الله علية وسلم: " إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه" (رواه البيهقى) ،وأعطى نماذج عملية فى الإتقان فقال (صلى الله عليه وسلم): " إن الله كتب الإحسان فى كل شئ ، فإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وليحد أحدكم شفرته ، وليرح ذبحته" (رواه مسلم) .

ولقد سبق رسول الله (صلى الله عليه وسلم)علماء الإدارة والاقتصاد فى هذا الزمن الذين ينادون بالجودة والرقابة عليها ،ويعتبر الباعث والدافع والحافز على ذلك هو الفوز بحب الله ورسوله(صلى الله عليه وسلم) ، وبربط هذا المفهوم الاقتصادي بين المنافسة فى تحقيق الجودة وبين العائد المعنوى والتعبدي الروحاني هو تحقيق رضاء الله ورسوله (صلى الله عليه وسلم).

۞ الحض على طلب الكسب الحلال الطيب

أمرنا الرسول (صلى الله عليه وسلم) بأن يكون الكسب حلالاً طيباَ، فقال (صلى الله عليه وسلم) : " خير الكسب كسب العامل إذا نصح " {أحمد} ، وقال (صلى الله عليه وسلم): " إن أطيب ما أكلتم من كسبكم " {احمد والترمذي} ، كما أمرنا أن نتجنب الكسب الحرام الخبيث فقال (صلى الله عليه وسلم): "إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا " (مسلم والترمذى)، وقال (صلى الله عليه

وسـلم) : " كل لحم من سحت فالنار أولى به "(متفقُ علية) ،وكما أمرنا أن نتجنب المشتبهات حتى نبرأ لديننا وعرضنا ،

فقال (صلى الله عليه وسلم): " إن الحلال بَيِّن وأن الحرام بَيِّن ، وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات فقد إستبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام ،كالراعي حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وأن حمى الله محارمه ، ألا وإن فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهى القلب { رواه البخاري }.

ومن الإعجاز الاقتصادى فى هذه الأحاديث الشريفة حث الإنسان المسلم على العمل الحلال ليكون الكسب حلالاً وتجنب المعاملات المحرمة ، ولقد توصل علماء الاقتصاد المعاصر أن مجالات العمل المحرمة لا تحقق التنمية وأعطوا أمثلة لذلك منها : المعاملات فى الخمور وما فى حكمها والمعاملات فى المقامرات والمضاربات وكذلك صناعة وتسويق الدخان .

ومن البواعث الذاتية على تطبيق هذا المفهوم الاقتصادي هو أن العمل عبادة، وحتى تقبل هذه العبادة يجب أن يكون مجال العمل حلالاً ليكون الكسب حلالاً.

۞ وجوب الالتزام بالأخلاق الفاضلة فى التجارة

لقد أمر الرسول (صلى الله عليه وسلم) بضرورة الالتزام بالأخلاق الحسنة الفاضلة بصفة عامه وفى المعاملات بصفة خاصة ، ولقد وردت أحاديث كثيرة عن ذلك فمنها قوله (صلى الله عليه وسلم): " التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء" (الترمذى) ، وقوله (صلى الله عليه وسلم): " رحم الله عبداً سمحاً إذا باع ، سمحاً إذا اشترى ، سمحاً إذا أقتضى" (البخارى).

كما نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن سوء الأخلاق فى المعاملات التجارية ، فقال (صلى الله عليه وسلم): " إن التجار يبعثون يوم القيامة فُجّاراً إلاّ من اتقى وبر وصدق " (رواه الترمذى) ،وفى نفس المعنى يقول (صلى الله عليه وسلم) فى حديث أخر: " إن التجار هم الفجار ، قالو يا رسول الله : أليس الله أحل البيع (التجارة) ؟ ، قال (صلى الله عليه وسلم): " بلى ولكنهم يحلفون فيأثمون ، ويحدثون فيكذبون " (رواه أحمد وابن ماجه والحاكم).

ومن الإعجاز الاقتصادى فى الأحاديث السابقة أنه (صلى الله عليه وسلم) ربط علم الاقتصاد بالأخلاق فلا اقتصاد بلا أخلاق ، ولقد ربى التجار والمتعاملين بصفة عامه على ذلك ، وكان للتاجر المسلم الملتزم بحسن الخلق دوراً هاماً فى نشر الإسلام فى البلاد التى كان يرتحل إليها للتجارة ، وبذلك يكون قد سبق هدى الرسول (صلى الله عليه وسلم) علماء الاقتصاد الوضعى الذين يطالبون الآن بضرورة ربط الاقتصاد بالأخلاق .

۞ وجوب الاعتدال فى الإنفاق :

أمر الرسول(صلى الله عليه وسلم) بالاقتصاد فى الإنفاق (الاعتدال) وتجنب الإسراف والتقتير، كما نهى عن التبذير ، ويعتبر الاعتدال والوسطية من موجبات استقرار الحياة الرغدة ، فقال (صلى الله عليه وسلم): " ما عال من اقتصد "(الإمام أحمد) ، وقال (صلى الله عليه وسلم): " من فقه الرجل قصده فى المعيشة" (رواه أحمد)، وقوله (صلى الله عليه وسلم) : " وفى الاقتصاد نصف

المعيشة " (رواه أحمد) ، كما أمرنا أن يكون الإنفاق فى حدود السعة والإمكانية ، ولا اقتراض إلا لضرورة .

يعتبر القصد فى الأنفاق من المفاهيم الاقتصادية الإسلامية التى يجب أن تربى أولادنا عليها ونطبقها على مستوى الأسرة والوحدة والدولة لتجنب العجز والخلل فى الميزانية ، وتحاول النظم الاقتصادية الوضعية تطبيق هذا المفهوم ولاسيما عند الأزمات .

ومن الإعجاز الاقتصادي فى هذه الأحاديث أنها تؤكد على أن أسباب العجز والذى يقود الى الاقتراض أو التسول هو الإسراف والتبذير على جميع المستويات وهذا منهى عنه فى الإسلام ولهذا يجب على المسلم تحقيق التوازن بين الكسب والإنفاق .

۞ وجوب الإدخار للمستقبل

حث الرسول (صلى الله عليه وسلم) على الادخار لنوائب الدهر والفقر والحاجة والعوز ، وأوصى بأن نترك الورثة أغنياء خير من أن نتركهم عالة على الناس ، أعطوهم أو منعوهم ، ففى حديث الصحابى الذى أراد أن يتصدق بكل ماله أو بثلثيه أو بنصفه ، قال له الرسول (صلى الله عليه وسلم) " الثلث والثلث كثير ، لأن تدع ورثتك أغنياء خيرٌ من أن تدعهم عاله يتكففون الناس" (البخارى ومسلم) وقال (صلى الله عليه وسلم).رحم الله امرأ اكتسب طيباً وأنفق قصدا ، وقدم فضلاً ليوم فقره وحاجته" ،عن عبادة ابن الصامت يشير هذا الحديث إلى ضرورة الكسب الطيب والاقتصاد فى النفقات والادخار للمستقبل .

وهذا المفهوم ما تحاول النظم الاقتصادية التنموية الحث عليه بالأدوات والأساليب الاقتصادية المختلفة، حيث يعتبرون أن الإدخار والاستثمار من موجبات التنمية.

۞ الحض على استثمار الأموال وتجنب الاكتناز

حض الرسول (صلى الله عليه وسلم) على الاستثمار وتجنب الاكتناز وبَيّنَ العلة من ذلك وهى أن الزكاة تأكل المال غير المستثمر ، كما أمرنا (صلى الله عليه وسلم) باستثمار أموال اليتامى لنفس العلة ،فعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال، قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "اتجروا فى أموال اليتامى حتى لا تأكلها الصدقة " (رواه الطبرانى فى الأوسط- صحيح) ،ونَدَّد (صلى الله عليه وسلم) بالاستثمار الربوى ، وحض على الاستثمار الحلال بالصيغ الاستثمارية الحلال ،مثل المضاربة والمشاركة والمزارعة والمساقاه ونحو ذلك ، وطبق ذلك عملياً فى حياته حيث شارك السيدة خديجة رضى الله عنها فى التجارة بنظام المضاربة قبل الإسلام.

وتحاول النظم الاقتصادية المعاصرة من خلال نظام الفائدة الربوية والإعفاءات من الضرائب حث الناس على الادخار لتمويل التنمية، ولكن للنظام الاقتصادي الإسلامي أدواته المتميزة منها : الزكاة وتحقيق الربح الحلال الطيب ، والاستثمار وفقاً لسلم الأولويات الإسلامية وهى الضروريات فالحاجيات، وتحريم الاستثمار فى الترفيات وهذا كله يحث على الاستثمار التنموي.

وجوب التقشف وقت الأزمات

لقد كانت حياة الرسول (صلى الله عليه وسلم) حافلة بالعبر والدروس فى السراء والضراء ، وكان من سلوكه الاقتصادي وقت الأزمات التقشف فكان نموذجاً للخشونة ، ومن أقواله المباركة (صلى الله عليه وسلم): " اخشوشنوا فإن النعمة لا تدوم" ، وعن عائشة رضى الله عنها أنها قالت: " ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض " (رواه مسلم) .

وعن عروة عن عائشة رضى الله عنها كانت تقول: " والله يا ابن أختى إنا كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثلاثة أهله فى شهرين وما أوقد فى أبيات رسول (صلى الله عليه وسلم): نار، وكنا نعيش على الأسودين (التمر والماء)" (رواه مسلم) ، وعن أنس رضى الله عنه أنه قال : " لم يأكل النبي (صلى الله عليه وسلم) على خوان (مائدة) حتى مات ، وما أكل خبزاً مرققاً حتى مات" (رواه البخارى) ، وعن النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال : " لقد رأيت بينكم رسول الله (صلى الله عليه وسلم): وما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه" (رواه مسلم).

ويقول عمر بن الخطاب : دخلت على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهو على حصير قال : فجلست فإذا علية إزار وليس عليه غيره ، وإذا الحصير قد أثر فى جنبه الشريف وإذا أنا بقبضة من شعير نحو الصاع وقرظ فى ناحية من الغرفة وإذا أهاب معلق فابتدرت عيناى فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): " ما يبكيك يا ابن الخطاب ؟ ، فقال يا نبى الله ، وما لى لا أبكى وهذا الحصير قد أثر فى جنبك الشريف وهذه خزائنك لا أرى وذاك كسرى وقيصر فى الثمار والأنهار وأنت نبى الله وصفوته وهذه خزائنك !! قال: (صلى الله عليه وسلم): " يا ابن الخطاب ، أما ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا" (رواه النسائى).، ولقد روى مسلم عن النعمان بن بشير قال ذكر عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال: "لقد رأيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم): " يظل اليوم يلتوى ما يجد دقلاً يملأ به بطنه" (رواه مسلم) .

وشتان بين حياة الرسول (صلى الله عليه وسلم) وحياة حكام ورؤساء المسلمين اليوم ، هم فى القصور والسيارات والحرير والذهب والمكيفات ..... ، ألم يعتبروا من حياة سيد الخلق رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، ولم يستفيدوا من سلوكياته وقت ألازمات ؟

من الأحاديث والسيرة السابقة يتبين السلوك الاقتصادي المتميز لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) كفرد وكرب أسرة وقت الأزمات ، وهذا ما يجب أن تكون عليه الأمة الإسلامية ولا تمد يدها لتكون عالة على الغير.

تجنب التخزين وقت الأزمات :

ينهى الرســول (صــلى الله عليه وســلم) عن تخزين الطعام وقت الأزمات حتى لا يحدث الغلاء ، وهذا سلوك المستهلك الذى يحافظ على سلامة المعاملات فى الأسواق ولا يسبب ضرراً لأحد ، فعن ابن مسعود رضى الله عنه قال : دخل النبى (صلى الله عليه وسلم) على بلال رضى الله عنه وعنده صبر من تمر فقال: "ما هذا يا بلال ؟ ، قال بلال: أعد ذلك لأضيافك ، قال (صلى الله عليه وســلم): "أمـا تخشىـ أن يكون لك دخان فى نار جهنم ، أنفق يا بلال ولا تخش من ذي العرش إقلالا" (رواه الطبرانى) ، هـذا الحديـث وعن أنس ابن مـالـك رضى اللـه عنه قال : أهديت للنبى (صلى الله عليه وسلم) ثلاث طوائر ، فأطعم خادمه طائراً ، فلما كان من الغد أتته بها فقال رسول الله (صــلى الله عليه وســلم): " ألم أنهك أن ترفع شــيأ لغد فإن الله تبارك وتعالى يأتى برزق غد" (رواه البيهقى)

ويستخلص من هذه الأحاديث عدم التخزين وقت الأزمات حتى لا يحدث غلاء فى الأسعار بسبب السلوك غير الرشيد .

ومن الإعجاز الاقتصادي لهدى الرسول (صلى الله عليه وسلم) لتجنب غلاء الأسعار وقت الأزمات عدم الشرـاء فوق الحاجة ، وعدم التخزين بدون ضرورة ، وهذا ما تقوم به بعض النظم الاقتصادية حيث تقوم بتوزيع السلع الضرورية والتى بها عجز عن طريق نظام البطاقات .

وجوب حماية الملكية الخاصة والعامة :

حض الرسول (صلى الله عليه وسلم)على أن يحافظ المسلم على ماله ،وإن قُتل فى سبيل ذلك فهو شهيد ، فقال (صلى الله عليه وسلم): " من قتل دون ماله فهو شهيد" (رواه مسلم) ، كما نهى عن الاعتداء على مال الغير واعتبر ذلك من المحرمات المنهى عنها شرعاً فقال (صــلى الله عليه وسلم) : "كل المسلم على المسلم حرام ؛ دمه وماله وعرضه "(مسلم) ، وفى خطبة حجة الوداع قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): " .... إن دمائكم وأموالكم عليكم حرام إلى أن تلقوا ربكم ، كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا ، فى بلدكم هذا ..." (البخارى ومسلم)، كما أمر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالمحافظة على الملكية العامة التى ينتفع منها عموم المخلوقات ومنها الماء والكلأ والنار وما يدخل فى نطاق ذلك ، فقال (صلى الله عليه وسلم): " الناس شركاء فى ثلاث الماء والكلأ والنار " (رواه احمد وأبواود) .

وهذا المفهوم الاقتصــادي الذى يوجب المحافظة على الملكية الخاصــة والملكية العامة من المفاهيم التي تسعى للوصول إليها معظم النظم الاقتصادية المعاصرة لتحقيق التوازن بين الملكية الخاصة والملكية العامة.

۞ تطهير الأسواق من المعاملات المحرمة

لقد أسس رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سوقاً للمسلمين فى المدينة المنورة بعد بناء المسجد وذلك بعد تقوية روابط الأخوة بين المسلمين ، ومن وصاياه : أن تكون هذه السوق واسعة ولا يُفرض عليها الخراج (الرسوم والضرائب الظالمة) ، كما وضع دستوراً للمعاملات فى تلك الأسواق بأن تكون خالية من الغش والغرر والجهالة والتدليس والنجش والتطفيف والكذب والربا والاستغلال والاحتكار وكل صيغ أكل أموال الناس بالباطل ، وكان (صلى الله عليه وسلم) بنفسه يمشى فى الأسواق للاطمئنان من أن التعامل فيها يتم وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، ومن أقواله (صلى الله عليه وسلم): المباركة للتجار : " التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء " (الترمذي) .

وهذا المفهوم ما تحاول النظم الاقتصادية الوضعية تحقيقه من خلال مواثيق الأخلاق فى المعاملات ومن خلال سن القوانين ووضع نظم التفتيش والرقابة على الأسواق .

۞تحريم كل صور الربا :

لقد حرم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كل أنواع وأشكال الربا ، وكذلك كل الذرائع التى تؤدى إليه وأعطى النموذج العملى لذلك وهو تحريم ربا عمه العباس رضى الله عنه وندد بالمتعاملين بالربا وبشرهم بأشد العذاب ،فقد روى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال : " اجتنبوا السبع الموبقات ، قالوا: وما هن يا رسول الله ؟ ، قال الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التى حرم الله إلاّ بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولى يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات" (البخارى ومسلم) ، كما لعن الرسول (صلى الله عليه وسلم) كل المتعاملين بالربا فقال(صلى الله عليه وسلم): " لعن الله آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه "(رواه الخمسة) ، وقال (صلى الله عليه وسلم): " إذا ظهر الزنا والربا فى قرية فقد أحلو بأنفسهم عذاب الله" (رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد) .

ومن الإعجاز الاقتصادى أن علماء الاقتصاد المعاصرين يرون أن الإصلاح الاقتصادى والتنمية لن يتحققا إلاّ إذا كان سعر الفائدة صفراً ، أى إلغاء النظام الربوى وبذلك تحققت نبوءة سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) ومنهجه السليم فى إلى تجنب الربا من أجل التنمية الاقتصاية .

أداء فريضة الزكاة

لقد أمر الرسول (صلى الله عليه وسلم) الأغنياء ممن تتوافر فى أموالهم شروط الخضوع للزكاة بأن يؤدوها تطهيراً لقلوبهم وإصلاحاً لنفوسهم ، وتنمية لأموالهم ،فقال (صلى الله عليه وسلم) " ما نقص مال من صدقة " (الإمام أحمد والترمذي) ، وبيَّن أن من أسباب شقاء الفقراء والمساكين بخل الأغنياء ومنعهم أداء زكاة أموالهم ،فقال (صلى الله عليه وسلم) لمعاذ بن جبل حين أرسله الى اليمن : : " .... أعلمهم أن الله إفترض عليهم صدقة ، تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم " (البخارى ومسلم) ، وقال(صلى الله عليه وسلم) " إن الله عز وجل فرض للفقراء فى أموال الأغنياء قدر ما يسعهم ، فإن منعوهم حتى يجوعوا ويعروا أو يجهدوا حاسبهم الله فيه حساباً شديدا وعذبهم عذاباً نكيرا" (حيلة الاولياء)

ومن الإعجاز الاقتصادى أننا نجد بعض الاقتصاديين المعاصرين ينتقضون نظم الضرائب المعاصرة ويتجهون لفرض ضريبة على رأس المال بنسبة بسيطة تكاد تقرب من نسبة الزكاة .

الحث على الصدقات الجارية و التطوعية

لقد حث الرسول (صلى الله عليه وسلم) على الصدقات بصفة عامة ومنها الصدقة الجارية التى تنفع المسلم بعد موته ، وبيَّن (صلى الله عليه وسلم) أولويات إنفاقها على الأقارب واليتامى والمساكين ، كما اعتبر أن ما ينفقه الرجل على زوجته وأولاده من الأعمال التى يُثاب عليها ، فقال (صلى الله عليه وسلم) " على كل مسلم صدقة ، قالوا : أرأيت إن لم يجد ؟ ، قال (صلى الله عليه وسلم) : يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق " ، قالوا ؟ أرأيت إن لم يفعل ؟ قال (صلى الله عليه وسلم) : يعين ذا الحاجة الملهوف ، قالوا: أرأيت إن لم يفعل ؟ ، قال (صلى الله عليه وسلم) : يأمر بالخير أو العدل ، قالوا : أفرأيت إن لم يستطع أن يفعل؟ ، قال (صلى الله عليه وسلم) : يمسك عن الشر فأنه له صدقة " (البخارى ومسلم)., كما حث على الصدقة الجارية ، فقال (صلى الله عليه وسلم): "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلاّ من ثلاث : ولد صالح يدعو له ، أو صدقة جارية ، أو علم ينتفع به" (البخارى ومسلم).

وهذا المفهوم يحقق التكافل الاقتصادى بين أفراد الأمة وينمى روابط العلاقة الاجتماعية وهذا يعتبر من الإعجاز الاقتصادى الذى يتميز به الإسلام .

الحض على المشاركة فى المعاملات :

لقد حض رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على المشاركة فى المعاملات وغيرها وكون رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بنفسه مع السيدة خديجة رضى الله عنها قبل الزواج منها شركة مضاربة ، قدمت هى المال وقدم هو (صلى الله عليه وسلم) الخبرة التجارية ، وحققت هذه المشاركة الربح الطيب المبارك ، كما حث على المشاركة بصفة عامة لأنها تحقق البركة ، ولقد ورد فى الحديث القدسى قول الله عز وجل " أنا ثالث الشريكين مالم يخن أحدهما، فإن خان أحدهما صاحبه خرجت من بينهما " (رواه أبو داوود)، كما قدم (صلى الله عليه وسلم) البديل الإسلامي لعمه العباس الذى كان يتعامل بالربا قبل الإسلام وقال (صلى الله عليه وسلم) له: " ألا جعلته مضاربة " ، أي تشارك التجار الذين تعطوهم المال فى الربح والخسارة ولقد ورد عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) :العديد من الأحاديث عن الالتزام بالصدق الأمانة فى المشاركة ، فقال (صلى الله عليه وسلم) : " من خان شريكاً فيما ائتمنه عليه واسترعاه ، فإنى برئ منه " (البيهقى) ، وقال (صلى الله عليه وسلم) : يد الله من الشريكين ما لم يتخاونا ، فإن تخاونا محقت تجارتهم ، فرفعت البركه منهما " (رواه أبو داوود).

وهذا المفهوم يؤكد فضل سبق الإسلام للعالم فى وضع القوعد الأساسية للشركات ولقد أكدت الدراسات الاقتصادية أن الغرب قد أخذ نظم الشركات المعاصرة من التجار المسلمين الذين نشروا الإسلام فى كل مكان ولاسيما فى دول شرق أسيا وأفرقيا

تحريم التسعير الجبرى إلاّ لضرورة شرعية

لقد رفض رسـول الله (صلى الله عليه وسـلم) التسـعير الجبرى عندما طالبه الصحابة بذلك عندما غلى السعر وقال : " إن الله هو القابض الباسط الرازق الميسر ، وإني "لأرجو أن ألقى الله عز وجـل ولا يطلبنى أحـد بمظلمـة ظلمتهـا إيـاه فى دم ولا مـال " (رواه أحمـد وأبو داود والترمذى) ،وحدد أسـس تحديد السعر فى السوق الحرة الطاهرة النظيفة عن طريق تفاعل الطلب الرشيد مع العرض الصـادق وهذا ما تحاول النظم الاقتصـادية المعاصرة التوصـل إليه ، وعند الضرورة الشرعية أجاز الرسـول(صـلى الله عليه وسـلم) وضـع قاعدة عظيمة للمعاملات الاقتصـادية قال (صـلى الله عليه وسلم) فيها: "لا ضرر ولا ضرار" (رواه الامام أحمد وابن ماجه عن ابن عباس).

يؤكد هذا المفهوم على أن الأصـل هو حرية المعاملات فى ظل سـوق حرة خالية من كل صور أكـل أموال النـاس بـالبـاطـل ، كما أجـاز الفقهاء التســعيرفى حالة الاحتكار والتكتلات بدون وكس أوشطط

جواز التعامل مع غير المسلمين :

لقد قدم رسـول الله (صلى الله عليه وسلم) نموذجاً عملياً فى جواز التعامل مع غير المسلمين غير المحاربين وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، فقد ثبت أنه (صلى الله عليه وسلم) اشترى من يهودى طعاماً نسيئه (بالأجل)، كما أنه رهن درعه عند يهودى ، فقد روى أنس رضى الله عنه ، قال : رهن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) درعاً عند يهودى بالمدينة وأخذ منه شعيراً لأهله " ، وعن عائشة رضى الله عنها ، قالت : " أن النبى (صلى الله عليه وسلم) اشترى طعاماً من يهودى إلى أجل ورهنه درعاً من حديد " ، وفى رواية أخرى قالت " توفىَ (صلى الله عليه وسلم) ودرعه مرهونة عند يهودى " .

وهذه الأحاديث النبوية وغيرها تؤكد على عالمية الإســلام ونشرـ مفاهيمه وتعاليمه ومنها الاقتصادية فى العالم كما فعل التجار المسلمين فى صدر الإسلام .

ضرورة حماية الأصول الإنتاجية

لقد حث رســـول الله (صــلى الله عليه وســلم) على عدم تبديد الطاقات الإنتاجية ومنها الأصول الثابتة ، فقال(صلى الله عليه وسلم):: " من باع داراً ثم لم يجعل ثمنها فى مثلها لم يبارك له فيها " (رواه البخارى ومســلم) ، كما نهى عن ذبح الأنعام العاملة والمدرة للبن وما فى حكمها ، لقد نهى الصحابي عن أن يذبح لضيوفه الشاة التى تحلب اللبن وقال(صلى الله عليه وسلم) له : " إياك والحلوب " (مسلم) .

ويسـتنبط من هذه الأحاديث عدم توجيه ثمن الأصـول الإنتاجية المباعة فى مجال إسـتهلاكى وذلك للمحافظة على اسـتمرار الإنتاج وزيادته وهذا ما تحاول النظم الاقتصـادية المعاصرة تشجيع رجال الأعمال عليه .

تحريم الاحتكار

لقد حرم رسـول الله (صـلى الله عليه وسلم) الاحتكار لأنه من طرق الكسب التى فيها ظلم واســتغلال تغرس فى النفس البشرــية الجشــع وعدم الرضــا ، ولقد ورد عنه العديد من الأحاديث النبوية الشرـيفة منها قوله (صـلى الله عليه وسـلم): "لا يحتكر إلاّ خاطئ " (رواه مسـلم) ، وقوله (صـلى الله عليه وسلم): " من احتكر طعاماً أربعين يوماً فقد برئ من الله ، وبرئ الله منه " (رواه أحمد) ، وعن عمر بن الخطاب قال: ، قال رســول الله (صــلى الله عليه وســلم): "من احتكر على المســلمين طعامهم ضربه الله بالجزام والإفلاس" (ابن ماجة) ، والعلة فى تحريم الاحتكار أنه يقود الى الظلم والكسب بدون جهد واستغلال حاجة الناس ولاسيما فى مجال الضروريات والحاجيات .

ومن الإعجاز الاقتصـادى فى الأحاديث السـابقة أن الاحتكار يقود الى غلاء الأسـعار وإحداث خلل فى المعاملات ، وتحاول معظم دول العالم منع الاحتكار ســواء احتكار الدولة كما هو الحال فى النظام الإشـتراكى ، أواحتكار الأفراد والشركات والتكتلات كما هو الحال فى النظام الرأسمالي ، ولكنها لم تفلح ولن تفلح .

إرخاص الأسعار للتيسير على الناس

لقد حض الرسول (صلى الله عليه وسلم) التجار على إرخاص الأسعار للتيسير على الناس ابتغاء مرضاة الله وتحقيق البركة فى الكسب ، فقال (صلى الله عليه وسلم): "الجالب مرزوق والمحتكر ملعون" (رواه مسلم) ، ورفع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الجالب إلى مرتبة المجاهد فى سبيل الله ، فقال: (صلى الله عليه وسلم) " أبشروا فإن الجالب إلى سوقنا كالمجاهد فى سبيل الله ،وأن المحتكر فى سوقنا كالملحد فى كتاب الله "(متفق عليه) .

كما نهى رســول الله (صــلى الله عليه وســلم) عن إغلاء الأســعار ، فقال (صــلى الله عليه وسـلم): " من دخل فى شـئ من أسـعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقاً على الله أن يقعده بعظم من النار يوم القيامه " (رواه أحمد والطبرنى فى الأوسط) .

ومن الإعجاز الاقتصـادي أن رسـول الله (صـلى الله عليه وسـلم) ندد بالذين يقوموا بإغلاء الأسـعار ولا يرخصـونها ، وهذا المفهوم يتفق مع مفهوم المنافسـة الحرة من أجل تخفيض الأسـعار لجذب العملاء ومن سـبل ذلك نقل السلعة من المنتج الى المستهلك مباشرة وتقليل عدد الوسطاء ، وكذلك جلب السلع من الأماكن البعيدة بواسطة سبل النقل الرخيصة لتخفيض الأسعار .

تعقيب :

تؤكد الأحاديث النبوية السـابقة وغيرها الإعجاز الاقتصـادي في السنة النبوية الشريفة والتي يمكن أن نستنبط منها إطارا متكاملا للإقتصاد الإسلامي يقدم للناس جميعا في صورة منهج وبرنامج تطبيق وإبراز عظمة الإسلام وشموليته وصلاحيته للتطبيق في أي زمان ومكان .

خاتمة الكتاب

مفاهيـم اقتصـادية معاصـرة مستنبـطة

من سنة الرسول (صلى الله عليه وسلم)

يســـتنبط من الأحـاديـث النبويـة الســـابقـة وغيرها بعض المفاهيم التى تمثل الإطار الفكرى والتطبيقي للمعاملات الاقتصـادية فى ظلال هدى الرسـول (صـلى الله عليه وسـلم) ، من أهمها ما يلى:

- ✡ الإيمان الراســخ بأن الله ســبحانه وتعالى قد كفل الرزق للمخلوقات ، وأمرهم بالســعى فى الأرض لطلبه، ولن تموت نفس حتى تستوفى رزقها وأجلها .

- ✡ وجوب العمل الشريـف وإتقانه وتحسينه وتجويده ابتغاء الرزق الحلال الطيب ، واستغلال ما سـخره الله سبحانه فى السماء وما فى الأرض وما بينهما وما تحت الثرى من موارد طبيعية بطرق رشيدة .

- ✡ حق التملك وحماية الملكية ســواء كانت خاصــة أو عامة بضـــوابط شرعيه على أن يكون مصدرها طيباً حلالاً ، وتجنب الاعتداء على أموال الغير ، وكذلك تحريم الاعتداء على الملكية العامة.

- ✡ الاعتدال فى الإنفاق ، وتجنب الإسراف والتقتير ، وتحريم التبذير والمظهرية والتنعم بدون ضرورة معتبرة شرعاً .

- ✡ وجوب التوازن بين الكسب والإنفاق ، والحض على الادخار لنوائب الدهر، واستثمار الأموال بالصيغ الإسلامية وفق الضوابط الشرعية .

- ✡ تحريم الاكتناز لأنه يعطل المال عن القيام بدوره في تحقيق التنمية الاقتصادية .

- ✡ الحض على المشــاركة فى المعاملات لتحقيق التفاعل والتضــامن والتكافل وتزاوج المعارف و الخبرات ، وهذا من موجبات تحقيق البركة فى المال .

- ✡ تطهير الأسواق من المعاملات غير المشروعة بأن تكون خالية من الكذب والغش والتدليس والغرر والجهالة والاحتكار والربا والخبائث وكافة صور أكل أموال الناس بالباطل .

- ✡ الامتناع عن التسعير الجبرى لتجنب الظلم إلا لضرورة معتبرة شرعاً

- ✡ لا حرج من التعامل التعامل مع غير المسلمين غير المحاربين (المسالمين) وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، ووجوب أولوية التعامل مع المسلمين .

- ✡ وجوب أداء فريضة الزكاة باعتبارها من موجبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

 **الحض على الصــدقات التطوعية والكفارات والنذور والصــدقات الجارية وما فى حكم ذلك لتحقيق الضمان الإجتماعى لمن هم دون حد الكفاية لتحقيق التكافل الاقتصادي والاجتماعي .**

✡ حق الأجيال القادمة فى أموال الأجيال الحاضرة لاســتمرارية النماء وتعمير الأرض فى إطار نظام الميراث والوصايا والصدقات الجارية الصدقات التطوعية .

برنامج تطبيق سنة الرسول (صلى الله عليه وسلم) فى الاقتصاد

ولآجل التطبيق العملى لهدى الرسول (صلى الله عليه وسلم) فى الاقتصاد يجب تنفيذ البرنامج التالى:

أولاً: يقوم كل مسـلم بأن يطبق مفاهيم الاقتصـاد الإسـلامي على نفسـه ، ابدأ بنفسـك وادعوا غيرك

ثانياً: تقوم كل أسرة بأن تطبق مفاهيم الاقتصـــاد الإســـلامي فى كافة معاملاتها داخل وخارج الأسرة ، وتكون نموذجاً يُقتدى به فى المجتمع .

ثالثاً: يقوم المجتمع بما فيه من وحدات اقتصـادية وغير اقتصـادية بتطبيق مفاهيم الاقتصـاد الإسلامي ويكون له برنامجَ يلتزم بها .

رابعاً: تلتزم الحكومـة فى الـدولة التى تحكم بأحكام ومبادئ الشرـيعة الإســلامية ، وأن تكون القوانين والقرارات والتعليمات .... مطابقة لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

خامسـاً: تلتزم الحكومات الإسـلامية على المستوى العالمى بتطبيق مفاهيم الاقتصاد الإسلامي على الأقل فيما بينها حتى يسود هذا الاقتصاد العالم وتكون له الأستاذية .

إن تم تنفيذ هذا البرنامج نكون حقاً من الذين يحبون الرسول (صلى الله عليه وسلم) عاطفة وعملاً

التعريف بالدكتور حسين حسين شحاتة

الأستاذ بكلية التجارة – جامعة الأزهر

*دكتوراه الفلسفة فى المحاسبة الإدارية من جامعة براد فورد ـ إنجلتـــرا .
* أستاذ المحـاسبة والمراجعة بكليـة التجارة جامعـة الأزهر، ورئيس قسـم المحاسبة الأسبق.
* يُدَرِّسْ علـــوم الفكر المحاسبي الإسلامي، ومحاسبة الزكـاة و المؤسسات المالية الاسلاميه بالجامعــات العربيــة والإسلامية.
* محاسب قانوني، وخبير استشاري فى المحاسبة والمراجعة والزكاة.
* خبير استشاري فى المعاملات المالية الشرعية المعاصرة.
* مستشار مالي وشرعي للمؤسسات المالية والإسلامية .
* مستشار لمؤسسات وصناديق الزكاة فى العالم الإسلامي.
* مستشار لهيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية بالبحرين.
* عضو الهيئة الشرعية العالمية للزكاة - الكويت.
* عضو جمعية الاقتصاد الإسلامي - مصر.
* عضو المجلس الأعلى لنقابة التجاريين.
* عضو لجان الصلح والتحكيم الودى الشرعي.
* شارك فى العديد من المؤتمرات والندوات العالمية فى مجال المحاسبة والفكر الاقتصادي الإسلامي، والزكاة، والمصارف الإسلامية ، وشركات الاستثمار الإسلامي ، والوقف .
* له العديد من الكتب فى المجالات الآتية:

موسوعة الفكر المحاسبي الإسلامي. موسوعة الأسرة المسلمة.
موسوعة الفكر الاقتصادي الإسلامي. موسوعة الفكر الإسلامي.
موسوعة فقه ومحاسبة الزكاة .

من مؤلفات الدكتور / حسين حسين شحاتة

أولاً : كتب فى الفكر المحاسبى الإسلامى

- محاسبة الزكاة : مفهوماً ونظاماً وتطبيقاً
- التطبيق المعاصر للزكاة : وكيف تحسب زكاة مالك
- / فقه ومحاسبة زكاة الشركات
- / زكاة المقاولات والأستثمارات العقاريه.
- / فقه وحساب زكاة المهن الطبيه.
- / دليل المحاسبين للزكاة.
- / فقه وحساب زكاة الفطر.
- المحاسبة الإدارية لرجال الأعمال
- محاسبة التأمين التعاونى الإسلامى
- الأحكام الفقهية والأسس المحاسبية للوقف
- أصول الفكر المحاسبى الإسلامى
- أصول محاسبة التكاليف فى الفكر الإسلامى
- محاسبة المصارف الإسلامية
- أصول محاسبة الشركات فى الفكر الإسلامى
- الطبيعة المميزة لمعايير المراجعة الإسلامية
- أصول المحاسبة المالية مع إطلالة إسلامية
- المحاسبة على الضريبة مع إطلالة إسلامية .
- أصول المراجعة والرقابة فى الفكر الإسلامى
- الميثاق الإسلامى لقيم وأخلاق المحاسب
- أزمة السيولة والعلاج الإسلامى

ثانياً : كتب فى الاقتصاد الإسلامى

- حرمة المال العام فى ضوء الشريعة الإسلامية
- اقتصاد البيت المسلم فى ضوء الشريعة الإسلامية
- المنهج الإسلامى للإصلاح الاقتصادى
- الالتزام بالضوابط الشرعية فى المعاملات المالية
- الخصخصة فى ميزان الشريعة الإسلامية
- / الصلح والتحكيم الودى فى ضوء الشرعية
- الميثاق الإسلامى لقيم رجال الأعمال
- تأمين مخاطر رجال الأعمال : رؤية إسلامية
- تطهير الأرزاق فى ضوء الشريعة الإسلامية
- النظام الاقتصادى العالمى واتفاقية الجات
- / الرشوة فى ميزان الشريعة الإسلامية
- الإعجاز الاقتصادى فى هدى الرسول (ص)
- البعد الاقتصادى فى حياة الرسول (صلى)
- الأرزاق بين بركة الطاعات ومحق السيئات
- الضوابط الشرعية للتعامل فى البورصه
- / أحكام الصدقات وفضائلها.
- / المقاطعةالاقتصاديه ضرورة شرعية.

ثالثاً : كتب فى الفكر الإسلامى

- : مسؤلياتنا نحو أبناء المعتقلين فى سبيل الله
- القلوب بين قسوة الذنوب ورحمة الاستغفار
- /الرجل والبيت بين الواجب والواقع
- طريق التفوق العلمى من منظور إسلامى
- / أداب الخطبه فى الاسلام.
- / وصايا إلى العروسين
- / أداب الزفاف فى الأسلام
- / تيسير الزواج ضروره شرعية
- وصايا إلى البيت المسلم
- /خواطر إيمانية حول العقيقة
- وصايا إلى طلاب العلم
- / نفحات فريضة الصيام
- / نفحات الإبتلاءات
- / سبل النجاة من الفتن
- / ما ينفع المسلم بعد موته
- / الحقوق والوجبات المالية للمرأة فى الاسلام.

التعريف بموقع دار المشورة

(للمعاملات الاقتصادية والمالية الشرعيةً)

WWW.DARELMASHORA.COM

إشراف : الدكتور حسين حسين شحاتة – الأستاذ بجامعة الأزهر

هذا الموقع متخصص بصفة أساسية في الاقتصاد الإسلامي بين الفكر والتطبيق المعاصر، وكذلك بيان الأحكام والضوابط الشرعية للمعاملات الاقتصادية والمالية المعاصرة ، ويحتوي على عدة أقسام من بينها ما يلي.

- قسـم الاقتصـاد الإسـلامي : مفاهيمه وخصـائصه وأسسه وتطبيقاته المعاصرة، والفرق بينه وبين نظم الاقتصاد الوضعي .
- قسـم اقتصـاد البيت المسـلم : يدور حول: كيف يُدار اقتصـاد البيت وفقاً لأحكام ومبادئ الشرـيعة الإسلامية؟
- قسـم زكاة المال والصـدقات : يتعلق بكيف يحسـب المسـلم زكاة ماله وصـدقاته وكيف ينفقها وفقا للشريعية.
- قسم الربا والفوائد البنكية : مفهومه وأنواعه وأشكاله المعاصرة وبديله الإسلامي،
- قسـم المصارف الإسلامية : مفهومها وضوابطها الشرعية والفرق بينها وبين البنوك التقليدية المعاصرة .
- قسم نظم التأمين المعاصرة والتأمين الإسلامي : يتضمن أحكام الشريعة في نظم التأمين المعاصرة (التجاري والتأمين على الحياة)
- قسم الاستثمار الإسلامي : ويدور حول كيف يستثمر المسلم ماله ، وكيف يمول مشروعاته ؟
- قسم البورصة : بيان الضوابط الشرعية للتعامل في سوق الأوراق المالية : شراءً وبيعاً ومضاربة
- قسم البيوع: بيان البيوع المشروعة ، والبيوع المنهي عنها شرعاً في ضوء التطبيق المعاصر.
- قسم العمل والعمال في الإسلام : يتضمن نظرة الإسلام إلى العمل والضوابط الشرعية لحقوق العمال .
- قسم حكم العمل في مجالات تثار حولها شبهات: مثل العمل في البنوك والبورصة والتأمين والفنادق
- قسم فقه رجال الأعمال : يتضمن الضوابط الشرعية لمعاملات رجال الأعمال المعاصرة .
- قسـم الطلاب والباحثين : يتضـمن وصـايا ونصـائح للطلاب والباحثين وإرشـادات وتوجيهات علمية وبحثية
- قسم فتاوى اقتصادية: ويتضمن أهم التساؤلات الاقتصادية والمالية المعاصرة والإجابة عليها
- قسم الكتب المنشورة للدكتور حسين شحاتة : في مجال الفكر الاقتصادي الإسلامي .
- قسم البحوث والدراسات المنشورة للدكتور حسين شحاتة : في مجال الفكر الاقتصادي الإسلامي .
- قسم المقالات المنشورة للدكتور حسين شحاتة : في مجال الفكر الاقتصادي الإسلامي .
- قسم خواطر إيمانية للدكتور حسين شحاتة : في التربية الروحية .
- قسم مكتبة الاقتصاد الإسلامي : وتتضمن أهم الإصدارات الحديثة في الاقتصاد الإسلامي .

ويسـتقبل الموقع تساؤلات اقتصادية ومالية معاصرة ويتم الإجابة عليها من قِبل الفقهاء والعلماء المتخصصين فى فقه المعاملات وفقه الاقتصاد الإسلامي.

كما يقدم الموقع اســتشــارات شرعية في مجال الزكاة والصــدقات والميراث والاســتثمار والتمويل والتعامل مع المصارف والبورصة ، كما لديه خبراء في التحكيم الودي في المنازعات .

موضوعات الكتاب

Contents

والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات